IAEA
الوكالة الدولية للطاقة الذرية

المؤتمـــر العـــام

GC(49)/OR.1
Date: June 2009

General Distribution
Arabic
Original: English

الدورة العادية التاسعة والأربعون (٢٠٠٥)

جلسة عامة

محضر الجلسة الأولى

المعقودة في مركز أوستريا، فيينا، يوم الاثنين، ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، الساعة ١٥/١٠

الرئيس المؤقت: السيد روناكي (هنغاريا)
الرئيس: السيد بازوبيري (بوليفيا)

المحتويات

بنـد جـدول الأعمـال المؤقت[1]		الفقـرات
–	افتتاح الجلسة	١-٩
١	انتخاب مسؤولي المؤتمر وتعيين مكتبه	١٠-٢٠
٢	طلبات انضمام إلى عضوية الوكالة	٢١-٢٣
٣	رسالة من الأمين العام للأمم المتَّحدة	٢٤
٤	كلمة المدير العام	٢٥-٧١
٦	الموافقة على تعيين المدير العام	٧٢-٧٦
٧	المساهمات في صندوق التعاون التقني لعام ٢٠٠٦	٧٧-٧٩

يرد تكوين الوفود التي حضرت هذه الدورة في الوثيقة GC(49)/INF/10/Rev.1.

١ الوثيقة GC(49)/1.

المحتويات (تابع)

بنـــد جـــدول الأعمـــــــال المؤقت[1]		الفقـــرات
٨	المناقشة العامة والتقرير السنوي لعام ٢٠٠٤	٨٠-١٩٤
	كلمات مندوبي:	
	الصين	٨٢-٩٦
	المملكة المتحدة (نيابة عن الاتحاد الأوروبي)	٩٧-١٢٧
	الولايات المتحدة الأمريكية	١٢٨-١٤٣
	جمهوريّة كوريا	١٤٤-١٥٦
	اليابان	١٥٧-١٧٨
	جمهورية إيران الإسلامية	١٧٩-١٩٤
–	استعادة حقوق التصويت	١٩٥-١٩٨

– افتتاح الجلسة

١- أعلن الرئيس المؤقت افتتاح دورة المؤتمر العام العادية التاسعة والأربعين.

٢- ووفقاً للمادة ٤٨ من النظام الداخلي للمؤتمر العام، دعا المندوبين إلى التزام الصمت لدقيقة واحدة تكرس للصلاة أو التأمّل.

فنهض جميع الحاضرين والتزموا الصمت لدقيقة واحدة.

٣- وقال الرئيس المؤقت إنه منذ دورة المؤتمر العام العادية الثامنة والأربعين، أحرزت الوكالة تقدّماً في تنفيذ ولايتها مستندةً في ذلك إلى دعائمها الثلاث وهي: التكنولوجيا النووية، والأمان النووي، والتحقّق النووي. وبفضل جهود موظفيها المتمرّسين والمتفانين، واصلت الوكالة تعزيز رفاه وتنمية دولها الأعضاء بالإضافة إلى تعزيزها السلام والأمن الدوليين. والقيادة المقتدرة التي وفّرها المدير العام، الدكتور محمد البرادعي، كفلت اضطلاع الوكالة بعملياتها على نحو فعّال وكفء.

٤- وتؤدّي القوى النووية حالياً دوراً فاعلاً للغاية في تلبية الاحتياجات من الطاقة للاقتصاد العالمي الآخذ في التوسّع، فهي تشكّل نحو ١٦ في المائة من الإنتاج العالمي للكهرباء. ويتزايد عدد البلدان التي تأخذ بخيار القوى النووية في ضمان تنميتها المستدامة. وساعدت عوامل جديدة، مثل الارتفاع الحاد في أسعار النفط وتطبيق قواعد أشدّ صرامة على انبعاث الغازات بعد بدء نفاذ بروتوكول كيوتو، على اكتساب الدعم للقوى النووية باعتبارها عنصراً مستداماً في تنوّع مصادر الطاقة مستقبلاً.

٥- وتُعدّ الوكالة جهة محورية للتعاون الدولي في تطبيق التقنيات النووية في مجالات مثل الأغذية والزراعة، والصحة البشرية، وإدارة الموارد المائية، وحماية البيئة. وأصبحت التقنيات النووية لا غنى عنها للتنمية الاجتماعية والاقتصادية في جميع أرجاء العالم.

٦- ومازال وضع معايير تكفل الأمان والأمن النوويين وتيسير تطبيقها على نطاق العالم يحتل مرتبة عالية في برنامج عمل الوكالة، وقد شهدت الفترة الأخيرة تعزيز الصكوك القانونية والرقابية اللازمة في هذا الصدد كما شهدت تحسّناً كبيراً في أمان المنشآت النووية إجمالاً.

٧- وواجهت الوكالة تحدّيات متزايدة في مجال التحقّق على مدى العام الماضي. وقد استرشدت أنشطتها في مجال التحقّق بمبدأي الموضوعية والنزاهة، متميّزة بدرجة عالية من آداب المهنة. وتصدّت للتحدّيات بأسلوب نهض بمكانة وسلامة نظام عدم الانتشار النووي المتعدّد الأطراف بالاستناد إلى معاهدة عدم الانتشار.

٨- ونتيجة للجهود المشتركة التي بذلتها الدول الأعضاء والأمانة، شهدت الفترة منذ دورة المؤتمر العام السابقة إنجازات مهمّة. واستمرت الوكالة تؤدّي دورها كأداة متعدّدة المزايا، واستفادت الدول الأعضاء من عملها بصرف النظر عن أولويات هذه الدول.

٩- وستتيح دورة المؤتمر العام الراهنة فرصة لتقييم جميع أنشطة الوكالة ولوضع مبادئ توجيهية فيما يخص العام القادم. وعلى الدول الأعضاء أن تعمل معاً من أجل مواصلة تقوية الوكالة بغية تمكينها من تنفيذ ولايتها بما يعود بالخير على الجميع.

١- انتخاب مسؤولي المؤتمر وتعيين مكتبه

١٠- دعا الرئيس المؤقّت إلى تقديم ترشيحات لشغل منصب رئيس المؤتمر.

١١- واقترحت السيدة إسبينوزا كانتيللانو (المكسيك)، متحدثة بالنيابة عن مجموعة أمريكا اللاتينية والكاريبي، ترشيح السيد بازوبيري (بوليفيا) لهذا المنصب.

١٢- وقد تم، بالتزكية، انتخاب السيد بازوبيري (بوليفيا) رئيساً.

١٣- وهنأ الرئيس المؤقّت السيد بازوبيري على انتخابه، متمنياً له كل النجاح في مهمّته.

ثم تولى الرئاسة السيد بازوبيري (بوليفيا).

١٤- وشكر الرئيس الوفود على ثقتهم به، مثنياً على سلفه، السيد روناكي، لقيادته بنزاهة دورة المؤتمر العام السابقة.

١٥- وبوليفيا، بصفتها عضواً في مجموعة أمريكا اللاتينية والكاريبي، ولكونها واقعة في منطقة خالية من الأسلحة النووية، تعلّق أهمية كبيرة على دور الوكالة في تعزيز الاستخدام السلمي للطاقة النووية وعلى زيادة مساهمتها في السلام والصحة والازدهار على نطاق العالم. وتود أن ترى جميع الدول الأعضاء تعمل معاً سعياً إلى تحقيق هذين الهدفين.

١٦- وأشار إلى أن المادتين ٣٤ و ٤٠ من النظام الداخلي تقضيان بأن على المؤتمر أن يقوم عادة بانتخاب ثمانية نواب للرئيس، ورئيس للجنة الجامعة، وخمسة أعضاء إضافيين في المكتب، بحيث يتألف المكتب من ١٥ عضواً.

١٧- واقترح انتخاب مندوبي الاتحاد الروسي وإثيوبيا وتايلند وسري لانكا وشيلي والصين وكندا والمملكة المتحدة نواباً للرئيس؛ وانتخاب السيد ستراتفورد (الولايات المتحدة الأمركية) رئيساً للجنة الجامعة؛ وانتخاب مندوبي بولندا والجمهورية العربية السورية وسلوفاكيا وغانا والنمسا أعضاء إضافيين في المكتب.

١٨- وقد قُبلت اقتراحات الرئيس.

١٩- كما اقترح الرئيس، أن يتناول المؤتمر العام البنود ٢ و٣ و٤ و٦ و٧ في انتظار حصوله على توصية المكتب بشأن جدول الأعمال المؤقت.

٢٠- وقد قُبل اقتراح الرئيس.

٢- طلبات انضمام إلى عضوية الوكالة
(الوثيقة GC(49)/23)

٢١- لفت الرئيس الانتباه إلى الوثيقة GC(49)/23 التي يرد فيها طلب للانضمام إلى عضوية الوكالة مقدّم من بليز. وكان مجلس المحافظين قد أيّد هذا الطلب وقدم أيضا مشروع قرار بشأنه التماساً لاعتماده من جانب المؤتمر العام.

٢٢- وقال إنه يفترض أن المؤتمر يود اعتماد مشروع القرار هذا.

٢٣- وقد تقرَّر ذلك.

٣- رسالة من الأمين العام للأمم المتَّحدة

٢٤- تلا السيد آبي (وكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح) الرسالة التالية:

"يأتي انعقاد الدورة التاسعة والأربعين للمؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية بعد انقضاء أقلّ من أسبوعين على انعقاد مؤتمر القمّة العالمي في نيويورك.

"لقد أحرز مؤتمر القمّة تقدّماً بشأن عدد من القضايا المهمّة التي تواجه المجتمع الدولي. إلا أنه شهد إخفاقاً عندما تناول التحدّي الماثل في تعزيز جميع الدعائم الثلاث لمعاهدة عدم الانتشار النووي – وهي نزع السلاح، وعدم الانتشار، والاستخدامات السلمية للتكنولوجيا النووية. بل إن الدول لم تتمكّن من إعادة تأكيد الالتزامات القائمة، أو العثور على سبيل للمضي قدماً حتى على صعيد المبادئ.

"وتعكف مجموعة دول تقودها النرويج – وتضم أستراليا وإندونيسيا وجنوب أفريقيا ورومانيا وشيلي والمملكة المتحدة – على العمل في محاولة لرسم سبيل يكفل المضي قدماً. وإني أشجّع جميع الدول الأعضاء في الوكالة – بل جميع الدول – على دعم مبادرة تلك المجموعة. وآمل في أن يكون في وسع مؤتمر الوكالة هذا أن يبعث بإشارة تفيد بجدّية وتصميم المجتمع الدولي حيال تعزيز معاهدة عدم الانتشار.

"وتؤدّي الوكالة دوراً حيوياً في صون السلام والأمن الدوليين وتعزيز التنمية. والمجتمع الدولي يعترف باستقلالية الوكالة وكفاءتها التقنية وقدرتها على التحقّق بنزاهة من الجهود العالمية المتصلة بعدم الانتشار ويعوّل على ذلك. ويتطلّع إلى الوكالة بشأن النهوض بالاستخدامات المأمونة والسلمية للعلوم والتكنولوجيا النووية، التي تُعدّ أدوات مهمّة للتنمية الاجتماعية والاقتصادية.

"وإذا كانت مؤشّرات التخطيط صحيحة، يمكننا أن نتوقّع حدوث توسّع كبير في توليد القوى النووية المدنية في السنوات القليلة القادمة. ويقتضي ذلك مزيداً من اليَقَظَة في الحفاظ على المعايير والخدمات والإجراءات في مجال الأمان. ويقتضي مزيداً من اليَقَظَة كذلك تصاعد حدّة التهديدات الماثلة في الإرهاب النووي والإشعاعي. وإني أرحّب بخطة العمل الشاملة التي وضعتها الوكالة لتعزيز قدرات الدول على كشف مصادر هذه التهديدات واتّخاذ تدابير مضادة لها.

"وعلينا أيضاً أن نتقبّل واقع التطوّرات في دورة الوقود النووي التي قد أفضت إلى مخاطر متصلة بالانتشار لم تكن مُتصوّرة كليّةً عندما أنشئِت معاهدة عدم الانتشار قبل ٣٥ سنة. وفي هذا السياق، أرى من الضروري متابعة العمل الذي يضطلع به فريق الخبراء المعني بالنُهُجْ المتعدّدة الأطراف حيال دورة الوقود النووي. واقترح تقرير هذا الفريق الصادر في شباط/فبراير خيارات متعدّدة الجوانب لتحسين الضوابط الموضوعة على أجزاء دورة الوقود النووي الحسّاسة من حيث الانتشار مع الحفاظ على توفير توكيدات بشأن الإمدادات والخدمات ذات الصلة.

"ودعوت في تقريري بعنوان "في جوّ من الحرية أفسح" إلى اعتماد البروتوكول النموذجي الإضافي عالمياً، اعتقاداً مني بضرورة أن يصبح هذا البروتوكول معيار التحقّق من الامتثال للمادة الثالثة من معاهدة عدم الانتشار. وإني أؤيّد تأييداً تاماً نهوض الوكالة بتعزيز الضمانات.

"وتشكّل الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي خطوة مهمّة إلى الأمام فيما يبذل من جهود متعدّدة الأطراف ترمي إلى منع الإرهاب النووي، شأنها في ذلك شأن تعزيز الاتفاقية الدولية لحماية المواد النووية.

"وإني أرحب بحصيلة المحادثات السداسية بشأن مبادئ إخلاء شبه الجزيرة الكورية من الأسلحة النووية على نحو سلمي ويمكن التحقّق منه. وإنّي أحثّ جميع الأطراف على مواصلة وتكثيف جهودها الرامية إلى تنفيذ الاتفاق ذي الصلة تنفيذاً تاماً.

"ومازال يحدوني الأمل في إمكانية التوصّل إلى نتيجة مرضية لجميع الأطراف بشأن البرنامج النووي الإيراني. وأعتقد أنه من الضروري إعادة بناء الثقة والاطمئنان لدى جميع الأطراف، من أجل إيجاد حلّ لهذه القضية الصعبة والحسّاسة وهو ما من شأنه أن يبدّد حقاً الشواغل حيال الانتشار.

"وإزاء هذه التحدّيات المحدّدة، وإزاء التحدّي العالمي الماثل في تعزيز معاهدة الانتشار، لا بديل عن القيادة القوية وعن روح التعاون. وإني آمل أن يتجلّيا كلاهما في هذا المؤتمر، وأتمنّى لكم جميعاً كل النجاح في مداولاتكم."

٤- كلمة المدير العام

٢٥- قال المدير العام إن المؤتمر العام يتيح في كل دورة من دورات انعقاده مناسبة للتفكير والتأمل، إلا أن الدورة الراهنة ربما تتميز عن غيرها بالنسبة له، ذلك لأنه على وشك أن يبدأ ولاية جديدة. ويود اليوم أن يستعرض مدى ما حققته الوكالة في السنوات الأخيرة، في إطار كل من دعائم النشاط الثلاث التي تدعم مهمّتها – وهي التكنولوجيا والأمان والتحقّق – وأن يصف، من ثم، ما ينبغي، في رأيه، أن تكون عليه رؤيتها للمستقبل.

٢٦- وانتقل إلى الحديث أولاً عن التكنولوجيا النووية، فقال إنه حدث تغيير ملموس على مدى السنوات القليلة الماضية في المواقف تجاه القوى النووية. إذ يؤدّي التنامي السريع في الطلب العالمي على الطاقة، وتزايد التركيز على أمن إمدادات الطاقة، والمخاطر الناجمة عن تغيّر المناخ، إلى تعزيز إعادة النظر، في أوساط

عديدة، في صواب الاستثمار في مجال القوى النووية. يُضاف إلى ذلك أن التحسينات المطّردة في توافر المحطات النووية وأمان أدائها قد جعلت تكاليف تشغيل المحطات منخفضة ومستقرَّة نسبياً.

٢٧- ومازال النمو النووي على المدى القريب متركّزاً في آسيا وأوروبا الشرقية اللتين يشكّل نصيبهما معاً ٢٢ وحدة من أصل ٢٤ وحدة التي هي قيد التشييد في الوقت الحاضر. ويعتزم الاتحاد الروسي مضاعفة قدرته على التوليد النووي بحلول عام ٢٠٢٠؛ وتخطّط الصين حالياً للتوسّع في قدرتها بما يقارب ستة أمثال ما هي عليه وذلك بحلول العام ذاته؛ وتتوقّع الهند زيادة في قدرتها تبلغ عشرة أمثال ما هي عليه وذلك بحلول عام ٢٠٢٢. وفي أماكن أخرى، ما زالت الخطط أكثر تواضعاً، إلا أنه من الواضح أن دور القوى النووية يعود إلى البروز بطريقة لم يكن ليتنبأ بها سوى قلّة من الناس قبل مجرد بضعة أعوام.

٢٨- وعندما خاطب المؤتمر العام في عام ٢٠٠١، وهو مقبل على خدمته الثانية، كانت الوكالة قد انتهت للتوّ من إنشاء المشروع الدولي المعني بالمفاعلات النووية ودورات الوقود الابتكارية (اختصاراً: مشروع إنبرو)، الذي يتمثّل إنجازه الرئيسي في ضمان مراعاة الاحتياجات المستقبلية لجميع البلدان (ومن ضمنها البلدان النامية) – من حيث حجم المفاعلات، والاقتصاديات، والبنى الأساسية، والأمان، والأمن، ومقاومة الانتشار، والتصرّف في النفايات – لدى تقييم النظم النووية الابتكارية.

٢٩- وقال إنه كان على مدى عدد من السنوات يدافع عن ضرورة الأخذ بنُهُجْ متعدّدة الأطراف حيال المرحلتين الاستهلالية والختامية لدورة الوقود النووي – سواء كان ذلك بشأن التصدّي للتحدّيات التي تطرحها العمليات الحسّاسة من حيث الانتشار، مثل العمليات المتصلة بإثراء اليورانيوم وفصل البلوتونيوم، أم بشأن تناول جوانب الأمان في عملية التصرّف في الوقود النووي المستهلك.

٣٠- ولعل الوفود تتذكّر أنه كان قد أبلغها، في عام ٢٠٠٤، بأنه أنشأ فريقاً من كبار الخبراء لاستكشاف خيارات تتعلق بالمراقبة المتعدّدة الأطراف لمرافق دورة الوقود. وفي شباط/فبراير، أصدر فريق الخبراء المذكور تقريره، وقد شجعه ما اتخذ من مبادرات إثر ذلك.

٣١- وينطوي جزء كبير من عمل الوكالة العلمي والتقني على نقل التكنولوجيا النووية السلمية بهدف استخدامها في تطبيقات متصلة بمجالات الصحة، والزراعة، وإدارة الموارد المائية، والحفاظ على البيئة. وهو يود أن يقدّم بعض الأمثلة في هذا الصدد.

٣٢- فقال إن السرطان يُعدّ شاغلا صحياً عالمياً رئيسياً؛ وعدد حالات السرطان آخذ في التصاعد – وهذا التصاعد على أشده في البلدان النامية. وإمكانية الحصول على العلاج الإشعاعي المُنقِذ للحياة في عديد من المناطق محدودة للغاية أو غير موجودة أصلاً. ففي حين يُوجد في النمسا، على سبيل المثال، جهاز علاج إشعاعي واحد تقريباً لكل ٢٧٠ ٠٠٠ نسمة، تبلغ نسبة توفر هذا الجهاز في معظم البلدان الأفريقية نحو جهاز واحد لكل عشرة ملايين نسمة، وبعض البلدان ليس لديها أي من هذه المرافق. وقد صُمِّم برنامج العمل من أجل علاج السرطان لزيادة قدرة الوكالة على مساعدة الدول الأعضاء النامية على حشد مزيد من الموارد لتلبية الاحتياجات من العاملين والبنية الأساسية والتكنولوجيا والتدريب. ومواجهة التحدّي الماثل في السرطان جهد متعدّد التخصّصات في جوهره. لذلك تسعى الوكالة إلى إقامة شراكات مع منظمات رئيسية – مثل منظمة الصحة العالمية – من أجل إتّباع نهج منسَّق شمولي في هذا الصدد.

٣٣- واستخدام النظائر والإشعاعات في البحوث التطويرية الغذائية والزراعية ما زال يفضي إلى نتائج مثمرة. فعلى سبيل المثال، كانت البيئات المحلية القاسية في بيرو هي السبب عادةً في فشل محاصيل عديدة. إلا أنه عن طريق تحسين سلالات الطفرات بالحثّ الإشعاعي لاستحداث أصناف جديدة من المحاصيل، ازدادت الإنتاجية الزراعية وكذلك الإيرادات في المناطق النائية المعنية.

٣٤- ويتزايد استخدام التقنيات النووية في التطبيقات البيئية. وأصبح مختبر البيئة البحرية التابع للوكالة في موناكو رائداً عالمياً في مجال استخدام النويدات المشعّة لتتبّع تيارات المحيطات – وكذلك في مجال استخدام النظائر لدراسة عملية احتجاز ثاني أكسيد الكربون على سطح المحيطات، وهي عملية ذات تأثير حاسم على تتبّع تغيّر المناخ.

٣٥- كما كانت السنوات الأربع الماضية فترة تطوّر في مجاليْ الأمان والأمن النوويين. فقبل أربع سنوات خلت، كانت *الاتفاقية المشتركة بشأن أمان التصرّف في الوقود المستهلك وأمان التصرّف في النفايات المشعّة* قد بدأ نفاذها حديثاً، وكان المدير العام يلحّ على زيادة المشاركة في *اتفاقية الأمان النووي*، وكان عدد من الدول الأعضاء ما زال يشكك في ضرورة قبول معايير أمان الوكالة دولياً. وكما تتذكّر وفود عديدة، كان المؤتمر العام – خلال الأسبوع الذي أعقب الهجمات الإرهابية التي وقعت في الولايات المتحدة الأمريكية – قد اعتمد قراراً يدعو إلى إجراء استعراض شامل لبرنامج الأمن النووي التابع للوكالة.

٣٦- ومن الواضح أنه تم إحراز تقدّم على عديد من الجبهات.

٣٧- *فاتفاقية الأمان النووي*، التي يشارك فيها ٥٦ طرفاً متعاقداً في الوقت الحاضر، أصبحت محفلاً لمناقشات جوهرية متزايدة تتناول قضايا الأمان، إلى جانب تزايد مماثل في مشاركة الوكالة ومساهمتها.

٣٨- واجتمعت الأطراف في اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية في تموز/يوليه واتّفقت على إدخال تعديلات رئيسية على الاتفاقية ما جعلها ملزمة قانوناً للدول الأطراف بشأن حماية المرافق والمواد النووية أثناء استخدامها وخزنها ونقلها محلياً للأغراض السلمية. وقال إنه يأمل في أن تصدّق جميع الدول الأطراف في الاتفاقية المذكورة على التعديلات المُشار إليها في أقرب وقت ممكن وأن تتصرّف في الوقت الراهن كما لو كانت التعديلات نافذة.

٣٩- ويشكّل حالة أخرى من حالات التقدّم تزايد القبول الواسع النطاق لمعايير الأمان التي تضعها الوكالة باعتبارها مرجعاً عالمياً لحماية الناس والبيئة من الحوادث النووية والعواقب الضارة التي تُعزى للتعرّض للإشعاعات.

٤٠- والعلاقة القوية بين معايير أمان التشغيل الصادرة عن الوكالة وخدمات الوكالة لاستعراض الأمان ذات أهمية في تقييم وتعزيز فعّالية تلك المعايير. ويستفاد من التعليقات التي ترد من بعثات فرقة استعراض أمان التشغيل ومن خدمات الأمان الأخرى في استعراض وتنقيح المعايير. وهو يتمنى أن تستفيد جميع البلدان استفادة كاملة من خدمات الأمان التي توفّرها الوكالة.

٤١- وبعدما أخذ علماً، في عام ٢٠٠١، بالآراء المتضاربة حيال عواقب حادث تشرنوبل الذي وقع في عام ١٩٨٦، دعا إلى إنشاء "محفل تشرنوبل" – بهدف وضع الأمور في نصابها بالاستناد إلى أفضل التحاليل العلمية

الممكنة وحفز تعاون دولي أكثر فاعلية فيما يُتّخذ من إجراءات يمكن أن تساعد الفئات السكانية المحلية على استعادة السيطرة على سبل معيشتها.

٤٢- ويسرّه أن تقريراً بعنوان "تراث تشرنوبل" يستند إلى العمل المستفيض الذي اضطلع به محفل تشرنوبل تم إصداره في مؤتمر عُقد في فيينا في أوائل الشهر. وتم الاتّفاق على وثائق ذات حجية تتناول الآثار الصحية والبيئية والاجتماعية للحادث تعبّر عما تحقّق من توافق في الآراء بين الهيئات ذات الصلة التابعة للأمم المتحدة وحكومات كل من أوكرانيا وبيلاروس وروسيا. وقامت حملة صحفية بالإعلان عن الاستنتاجات الواردة في التقرير، في حين تعكف المنظمات المعنية على مناقشة سبل التعاون بشأن المبادرات المتصلة بتقديم المساعدة بصدد إنتاج أغذية مأمونة وتحسين الرعاية الصحية.

٤٣- وشهدت بضعة برامج للوكالة توسّعاً إلى حدّ كبير في فترة وجيزة على نحو ما شهده برنامج الأمن النووي خلال السنوات الأربع الماضية. وسرعان ما أعقب اعتماد المؤتمر العام في أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ للقرار المذكور آنفاً المتصل بمجال الأمن وضع خطة أمن نووي شاملة وإنشاء صندوق للأمن النووي بدأت الدول الأعضاء المساهمة فيه فوراً بسخاء.

٤٤- وإبان السنوات الأربع، اضطلعت الوكالة بأكثر من ١٠٠ بعثة ميدانية خاصة بالأمن النووي. وتلقى زهاء ١٥٠٠ فرد من جميع المناطق تدريباً قدّمته الوكالة بشأن تدابير متصلة بمنع الإرهاب النووي والإشعاعي. وكانت النتائج هامة للغاية نذكر منها: ازدياد الوعي بالأمن في أوساط المسؤولين الوطنيين المعنيين، وتعزيز الحماية المادية في المرافق النووية، واستعادة مئات من المصادر المشعّة ذات النشاط الإشعاعي المكثف وتعزيز أمنها، وتحسين التعاون بين المنظمات الدولية القائمة بإنفاذ القانون، وتعزيز قدرات الكشف عند المعابر الحدودية، وتحسين التأهّب بشأن التصدّي للحوادث.

٤٥- ومن الأولويات العالية لدى الوكالة تقديم المساعدة إلى البلدان في *تنفيذ مدونة قواعد السلوك بشأن أمان المصادر المشعّة وأمنها* التي أقرّها المؤتمر العام في عام ٢٠٠٣. وقامت بعثات لتقييم البنى الأساسية الرقابية الوطنية اللازمة لمراقبة المصادر المشعّة في أكثر من ٤٠ بلداً طوال العام الماضي، مستخدمةً معايير الوكالة ذات الصلة و*مدونة قواعد السلوك* المذكورة باعتبارها الأساس لعمليات التقييم.

٤٦- وفيما يتعلق بمجال التحقّق، حسبنا إلقاء نظرة خاطفة على التحدّيات التي كانت تواجه الوكالة وقت انعقاد المؤتمر العام في عام ٢٠٠١ لكي ندرك مقدار ما حدث خلال أربع سنوات. وقال إنه كان يدعو إلى تحيّن الفرصة لاستئناف أنشطة التحقّق في العراق، وكان يأمل في أن تتمكّن الوكالة من الانتقال من الحدّ الأدنى لوجود مفتشيها في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى القيام بالتحقّق الكامل في هذا البلد. وما زال يُنتظر من الدول الحائزة لأسلحة نووية أن تتّخذ خطوات ملموسة للوفاء "بالالتزام الذي لا لبس فيه" حيال نزع السلاح، والذي أعادت تأكيده في مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار عام ٢٠٠٠.

٤٧- وقال إن مجريات الأمور تغيَّرت مثلما حدث في مجالات أخرى من نشاط الوكالة. ومن الواضح أن الوكالة أحرزت تقدّماً في بعض الجبهات، لكنها ربما تراجعت في جبهات أخرى. إذ إن استئناف عمليات التفتيش في العراق، وإنهاء عمليات التفتيش في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وتحريات الوكالة عن البرامج النووية السرّية في الجماهيرية العربية الليبية وجمهورية إيران الإسلامية، واكتشاف شبكات التوريد النووي غير المشروع، وعدم التوصّل إلى اتفاق في مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار عام ٢٠٠٥، قد سلّطت الضوء على مجموعة تحدّيات لم يسبق لها مثيل تواجه نظام عدم الانتشار ومراقبة الأسلحة.

٤٨- وأظهر نظام الوكالة للتحقّق أنه ينطوي على قدر كبير من سعة الحيلة ومرونة التكيّف في التصدّي لكثير من تلك التحدّيات. فقد سارعت الوكالة إلى استهلال جهود مكثّفة في مجال التحقّق في عدد من البلدان وإلى التحقيق في شبكات التوريد غير المشروع. وعملت على تعزيز نظام التحقّق من خلال النهوض باستخدام الصور الملتقطة بالسواتل وأخذ العيّنات البيئية وطائفة من التكنولوجيات الجديدة ومن خلال تطبيق الضمانات المتكاملة. وربما كان الأهم، في تصدّيها للتحدّيات القائمة في مجال التحقّق، محافظتها على موضوعيتها واستقلاليتها، الأمر الذي عزّز بالتالي مصداقيتها. وباختصار، فإن السنوات القليلة الماضية مازالت تؤكّد الأهمية المركزية للدور الذي تضطلع به الوكالة في مكافحة الانتشار.

٤٩- وما زال برنامج الوكالة للتعاون التقني واحداً من الآليات الرئيسية المستخدمة في إنجاز مهمَّة الوكالة بشأن "تسخير الذرة من أجل السلام" – وهو ما يتمثّل في دعم الأنشطة المتصلة بمجموعة من تطبيقات التكنولوجيا النووية فضلاً عن دعم أنشطة الأمان والأمن والأنشطة الرقابية. وزادت الوكالة إلى حدّ كبير من فعّالية البرنامج في السنوات الأخيرة، بالانتقال من نهج يستند إلى التكنولوجيا إلى نهج يستند إلى الاحتياجات يركّز على إنتاج منافع اجتماعية–اقتصادية ملموسة في الدول الأعضاء. واستراتيجية التعاون التقني الراهنة تسلّط الضوء على ثلاثة عناصر أساسية لازمة لإنجاح أداء برنامج التعاون التقني، وهي: الالتزام الحكومي القوي، وضمان الجودة العالية للمشاريع، وضمان التمويل الوافي.

٥٠- ونظراً لتزايد عدد البلدان النامية التي أصبحت دولاً أعضاء في الوكالة، فقد نما برنامج التعاون التقني نموّا كبيراً من حيث الحجم والتعقيد ومن حيث عدد الدول الأعضاء المشاركة فيه. وقام برنامج العام ٢٠٠٤ بدعم مشاريع وطنية وإقليمية في ١١٤ من البلدان والأقاليم، وبلغ مجموع مصروفاته أكثر من ٧٣ مليون دولار أمريكي.

٥١- ويشكّل تمويل برنامج التعاون التقني تحدّياً مستديماً، وكثيراً ما يواجه عقبات جراء تأخّر كثرة من الدول الأعضاء في سداد ما عليها أو القيام بذلك جزئياً. وفي السنوات الأخيرة، اعتمدت الأمانة عدداً من النُهُجْ – مثل آلية "معدّل التحقيق" وآلية "المراعاة الواجبة" – في سعيها لإرساء تنفيذ البرنامج على أساس مالي سليم.

٥٢- وخلال ولايته الأولى، من عام ١٩٩٧ إلى عام ٢٠٠١، استهلّت الأمانة برنامجاً شاملاً بشأن الإصلاح الإداري. وأستُهِلّ نهج قائم على النتائج بشأن البرمجة والميزنة. وتم إنشاء مكاتب تتناول تنسيق السياسات ودعم البرامج والإشراف الداخلي والأمن النووي. ووُضعت استراتيجية متوسطة الأجل وتم تنفيذها. واستُخدمت تكنولوجيا المعلومات لتعزيز الكفاءة وتبسيط العمليات الإجرائية الداخلية. وأكّدت المؤتمرات السنوية التي عقدتها الإدارة العليا وجوب إتّباع نهج "الدار الواحدة" حيال الشؤون الإدارية، واستعراض نتائج عمليات الإصلاح الماضية، وتحفيز المبادرات الجديدة عند الحاجة.

٥٣- وبعد أن أرسيت "الآلية" الأساسية، جرى التركيز خلال السنوات الأربع الماضية على استكمال تنفيذ عمليات الإصلاح، وعلى البحث عن مجالات يمكن فيها تحقيق قدر أكبر من الكفاءة، وعلى صقل البرامج حيثما دعت الضرورة.

٥٤- وكان من بين الإنجازات الرئيسية في عام ٢٠٠٣، وبعد شهور عديدة من المشاورات المكثّفة، التوصّل إلى توافق في الآراء داخل المجلس على "اقتراح توليفي" غرضه تخفيف القيود المفروضة على ميزانية الوكالة منذ أمد طويل، والتي اتَّسمت بسياسة "نموّ حقيقي صفري" على مدى قرابة ١٥ عاماً. وكانت زيادة التمويل عنصراً هاماً في تمكين الأمانة من تلبية الاحتياجات البرنامجية المتزايدة ذات الأولوية العالية.

٥٥- وفي كلمته أمام المؤتمر العام في عام ٢٠٠١، دعا إلى زيادة التواصل مع الجمهور من أجل شرح مساهمات الوكالة في جميع مجالات عملها. ولم يخطر بباله في ذلك الوقت مدى ما ستحظى به الوكالة من سمعة في أوساط الجمهور.

٥٦- وفي السنوات الأربع الماضية تحولت صورة الوكالة في نظر الجمهور – ويعود ذلك إلى حدّ كبير إلى نشوء قضايا متصلة بعدم الانتشار، فضلاً عما بذلته الوكالة من جهود ناجحة لرفع مستوى وعي الجمهور بعملها المهم. فقد عززت جداً من حضورها في الإنترنت وأنعشت برنامج الحلقات الدراسية الموجهة للجمهور. واضطلعت بسلسلة حملات إعلامية تناولت مواضيع مهمة، منها الأمن النووي والعلاج الإشعاعي والقوى النووية، وقامت – أوائل الشهر الحالي – بتقديم تقرير محفل تشرنوبل. وكانت نتائج تلك الجهود رائعة. وانتقلت الوكالة، في نظر الناس، من كونها هيئة غير معروفة نسبياً إلى كونها مؤسّسة تحظى بالثقة تؤدّي دوراً له تأثير بالغ في مجاليْ الأمن والتنمية.

٥٧- والنظرة العامة السريعة التي قدّمها للتوّ تلخص التغيّرات الجديرة بالملاحظة التي حدثت في كل جبهة تقريباً من الجبهات النووية في السنوات الأخيرة، وهي تعبّر عن الطبيعة الدينامية التي تتّسم بها برامج الوكالة من حيث ترقّبها التغيير واستجابتها له. ويود الآن أن يحدّد الخطوط العريضة لبضعة جوانب رئيسية من رؤيته المتعلقة بالسنوات الأربع التالية – أي تحديد السبل التي ستواصل الوكالة السعي في سلوكها، سواء من خلال التعاون التقني أو من خلال برنامج الميزانية العادية، من أجل تلبية احتياجات الدول الأعضاء وأولوياتها.

٥٨- وفيما يتعلق بمجال القوى النووية، يأمل في أن يتم في السنوات المقبلة تركيز أكثر صراحةً على موضوع استخدام "الطاقة من أجل التنمية". وقد تنبه شخصياً إلى اختلال التوازن العالمي في مجال الطاقة في الوقت الراهن خلال رحلة قام بها مؤخراً إلى نيجيريا، حيث يكاد معدل استهلاك الكهرباء لكل شخص لا يتجاوز ٧٠ كيلوواط-ساعة سنوياً، وهو ما يغاير بشكل حاد متوسط استهلاك الفرد في بلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي مثلاً البالغ ٨٠٠٠ كيلوواط-ساعة سنوياً. ويشكّل النقص في الطاقة في البلدان النامية عائقاً أساسياً يعترض سبيل التنمية. وهو يعتقد، تبعاً لذلك، أنه ينبغي للوكالة أن تزيد من قدرتها على توفير خدمات تقييم الطاقة التي تفضي إلى بناء قدرات الدول الأعضاء بشأن تحليل الطاقة والتخطيط لها مع مراعاة جميع الجوانب الثلاثة للتنمية المستدامة – أي الجوانب الاقتصادية والبيئية والاجتماعية.

٥٩- وبالإضافة إلى ذلك، يلزم أن يكون المجتمع النووي الدولي أكثر ابتكاراً في وضع نُهُجْ إقليمية بشأن الاحتياجات في مجال الطاقة. ويمكن أن تكون النُهُجْ الإقليمية مفيدة في معالجة عديد من القضايا التي جعلت القوى النووية غير عملية بالنسبة للبلدان النامية – ومن تلك القضايا، على سبيل المثال، انخفاض قدرات الشبكات الكهربائية، وارتفاع التكاليف الرأسمالية الاستهلالية، والتقييدات المتصلة بالبنية الأساسية والقوى العاملة. وينبغي أن تكون متّسقة أيضاً مع المفاهيم التي تعكف الوكالة على استكشافها بشأن المراقبة المتعدّدة الأطراف لمرافق دورة الوقود، وأن تجلب مزايا مماثلة في مجالات الأمان والأمن ومقاومة الانتشار ووفورات الحجم.

٦٠- وفيما يتعلق بالتطبيقات النووية، فإن أحد المزايا الرئيسية للعلوم الحديثة القدرة على التآزر – أي إمكانية تفاعل أوجه التقدّم في مجالات مثل التكنولوجيا النانومترية والهندسة البيولوجية وتكنولوجيا المعلومات، بما يفضي إلى إنجازات متعاظمة باستمرار. وبناء عليه، ينبغي للوكالة أن تواصل السعي إلى استحداث تطبيقات جديدة في مجال التكنولوجيا النووية من شأنها أن توفّر للمجتمع منافع ملموسة.

٦١- وحرصاً على تحقيق الأثر الإيجابي الأعظم من التطبيقات النووية، عزّزت الوكالة جهودها الرامية إلى صوغ شراكات استراتيجية فعّالة مع المنظمات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة، ومع مؤسّسات مالية دولية، ومع منظمات إقليمية ومع – أولاً وفي المقام الأول – الدول الأعضاء.

٦٢- وفي مجال الأمان، ينبغي للوكالة أن تواصل الإلحاح على إقامة نظام أمان نووي عالمي، ويسرّه في هذا الصدد أن يرى الدعم المتنامي الذي يحظى به تطبيق معايير أمان الوكالة عالمياً. وينبغي للوكالة أيضاً أن تلحّ على توسيع نطاق مشاركة الدول الأعضاء في اتفاقيات الأمان الدولية، وعلى الاستفادة بقدر أكبر من استعراضات الأمان التي تضطلع بها الوكالة، وعلى تعزيز التنسيق بين هيئات الأمان النووي الدولية، مثل الرابطة العالمية للمُشغّلين النوويين ووكالة الطاقة النووية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. وستكون من نقاط التركيز ذات الصلة زيادة المواءمة في النُهُجْ الرقابية الوطنية، لضمان درجة عالية من الجودة والاستقلال في الإشراف على الأنشطة النووية.

٦٣- ومن هذا المنطلق، يتعين على الوكالة أن تقوم بتحسين أدائها في تدعيم ما يُسمّى "الحلقات الضعيفة" في سلسلة الأمان النووي. ومنذ الحادث الذي وقع في تشرنوبل في عام ١٩٨٦، بُذلت جهود ضخمة في سبيل الارتقاء بأمان المفاعلات، إلا أنه ما زالت ثمة مرافق ينبغي أن تحظى فيها المساعدة المتعلقة بالأمان النووي بأولوية عالية. وفي حالة هذه المرافق، ينبغي للوكالة أن تتحرّك على جناح السرعة، بالتنسيق مع المنظمات الأخرى ذات الصلة، لتحديد الإجراءات الضرورية والتكاليف المتوقّعة ولوضع استراتيجية وجدول زمني للمضي قدماً في هذا الصدد.

٦٤- وما زالت جهود المساعدة التي تبذلها الوكالة في مجال الأمن النووي حتى الآن تتركّز بحكم الضرورة على مساعدة الدول على تحديد مواطن الضعف ومعالجتها، والارتقاء بمستوى الحماية المادية، وتأمين المصادر المشعّة ذات الأولوية العالية، ووضع ما يلزم من معايير وإرشادات. بيد أنه في سياق التقدّم المحرز نحو وضع إطار أمن نووي عالمي أكثر إحكاماً، من الضروري أن ترسم الوكالة صورة عامة أوضح لما تبقّى من مواطن الضعف في مجال الأمن. فعليها، على سبيل المثال، أن تحسّن فهمها للأنماط التي تحدّد خصائص أنشطة الاتّجار غير المشروع، بما يكفل تزويد الدول الأعضاء بالمعلومات اللازمة لمكافحة هذه الأنشطة على نحو فعّال.

٦٥- وفي مجال التحقّق النووي، تشمل الأولويات المحدّدة للسنوات القادمة تحقيق عالمية البروتوكول النموذجي الإضافي، وتوسيع نطاق تنفيذ الضمانات المتكاملة، وتطبيع الضمانات في العراق، وحَمْل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على العودة إلى نظام معاهدة عدم الانتشار، وتوفير التوكيدات المطلوبة بشأن البرنامج النووي لجمهورية إيران الإسلامية، ومواصلة استقصاء طبيعة ومدى شبكة التوريد غير المشروع.

٦٦- وبالإضافة إلى ذلك، قال إنه ما زال مقتنعاً بأن أحد العناصر الرئيسية الكفيلة بتقوية نظام عدم الانتشار النووي يكمن في العمل على كبح انتشار أنشطة دورة الوقود النووي الحسّاسة ووضع إطار لإدارة هذه الأنشطة على نحو متعدِّد الأطراف. وسيكون من الخطوات العاجلة الأولى في هذا الصدد وضع إطار دولي لضمان إمداد جميع البلدان بتكنولوجيا المفاعلات والوقود النووي، يليه وضع إطار لإدارة متعدّدة الأطراف.

٦٧- وعلى الوكالة، في إطار برنامجها الخاص بالضمانات، أن تخصّص الموارد اللازمة لتعزيز قدراتها التقنية – بما في ذلك تعزيز القدرات التحليلية المستقلّة لمختبراتها وتعزيز قدراتها هي على وضع وتطبيق

أدوات تحقّق ابتكارية. كما ينبغي للوكالة أن تستكشف إمكانية استحداث آليات تشجّع على تحسين تقاسم المعلومات بين الدول.

٦٨- وأخيراً، ثمة ضرورة لمضاعفة الجهود في سبيل استهلال المفاوضات في مؤتمر نزع السلاح حول وضع معاهدة عالمية غير تمييزية ويمكن التحقّق منها دولياً تحظر إنتاج مواد لصنع أسلحة نووية – أي معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية. وإذا كان ثمة درس يستخلص من الأحداث التي شهدتها السنوات الأربع الماضية، فهو أن الأمن الدولي مرهون باتّخاذ خطوات تحول دون الحصول على المواد لصنع الأسلحة النووية ودون إنتاجها على السواء.

٦٩- ومن الواضح أن المهام التي تنتظرنا جسيمة. ونظراً للتحدّيات الملحّة والخطيرة التي تواجه الوكالة، فقد كان عدم التوصّل إلى اتفاق في مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار عام ٢٠٠٥ مدعاة لخيبة أمل وتدعو للأسى. كما ساءه أيضاً عدم التوصّل إلى أي اتفاق على مسألتيْ عدم الانتشار ونزع السلاح النوويين في مؤتمر القمّة العالمي للأمم المتحدة الذي عُقد في أوائل الشهر. فالتحدّيات الراهنة التي تواجه السلام والأمن الدوليين، بما في ذلك التحدّيات المتصلة بمراقبة الانتشار النووي والأسلحة النووية، لا يمكن صدها بالتمنيات وستبقى ماثلة أمام الوكالة. وينبغي لجميع الدول أن "تشمّر عن ساعد الجد" وأن تواصل، على أعلى مستويات وضع السياسات، الإصلاحات الضرورية الملحّة التي يتطلّبها نظام الأمن العالمي – وفي صلبها نظام مراقبة عدم الانتشار والأسلحة النووية. وثمة ضرورة لمظلّة أمنية تغطي جميع البلدان ولمواصلة العمل على التصدّي في آن معاً لأعراض تلك التحدّيات وأسبابها.

٧٠- وفي الختام، ثمة إنجاز آخر شهدته السنوات الأخيرة ويستحق الذكر – وهو أن المؤتمر العام تحول إلى حلبة لطرح الأفكار التي تستحث مواصلة البحث في جميع المجالات التي تشملها رسالة الوكالة. وبناءً عليه أعرب عن أمله في أن ينطلق المؤتمر العام، في الأيام القليلة التالية، من الأفكار التي طرحها للتوّ، مضيفاً إليها ما لديه من أفكار بناءة تعزيزاً لما تضطلع به الوكالة من أعمال. فالوكالة تعتمد دوماً على التزام الدول الأعضاء وعلى شراكتها، وهو يتطلّع إلى تواصل هذه الشراكة في السنوات القادمة.

٧١- وقال الرئيس، شاكراً المدير العام على كلمته، إن الدول الأعضاء ستحرص، بلا ريب، على دراسة الأفكار المثيرة التي طرحها بشأن التحدّيات التي يتعين على الوكالة أن تتصدى لها.

ثم غادر المدير العام الجلسة.

٦- الموافقة على تعيين المدير العام
(الوثيقة GC(49)/4)

٧٢- قال الرئيس إنه عملاً بالفقرة ألف من المادة السابعة من النظام الأساسي، قرّر المجلس أن يعيّن السيد محمد البرادعي مديراً عاماً للوكالة لولاية مدتها أربع سنوات تمتد من ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ ورجا المؤتمر العام أن يوافق على هذا التعيين باعتماد مشروع القرار الوارد في الوثيقة GC(49)/4. وأضاف أنه يفترض أن المؤتمر العام يود أن يعتمد مشروع القرار المذكور.

٧٣- وقد تقرّر ذلك، وأكّد المؤتمر تعيين السيد البرادعي في منصب المدير العام بالتزكية.

وبناء على دعوة الرئيس، عاد السيد البرادعي إلى قاعة الجلسة.

٧٤- وأبلغ الرئيس السيد البرادعي بأن المؤتمر وافق على تعيينه في منصب المدير العام لأربع سنوات أخرى. وقال إنه يسرّه أن يكون أول مهنئيه نيابة عن المؤتمر العام متمنياً له ولاية مثمرة للغاية. ودعاه إلى أداء القسم.

٧٥- وأدّى السيد البرادعي القسم التالي:

"أقسم رسمياً بأن أمارس بكل إخلاص وحصافة وضمير المهام الموكلة إلى بصفتي مديراً عاماً للوكالة الدولية للطاقة الذرية، وبأن أؤدي هذه المهام وأنظم سلوكي بما يتفق مع مصالح الوكالة دون سواها، وألا ألتمس أو أقبل، في أدائي لواجباتي، أي تعليمات من أي حكومة أو سلطة أخرى من خارج الوكالة".

٧٦- وقال المدير العام إنه يشعر بالفخر والتواضع إزاء إعراب المؤتمر العام من جديد عن ثقته به. وكما كانت الحال على الدوام، فإن الاستقلالية والنزاهة ستوجّهان عمله وعمل الأمانة. ونوّه بأن الوكالة أصبحت جهة فاعلة رئيسية سواء بوصفها مؤسّسة إنمائية دولية أو بوصفها أداة لإحلال السلام والأمن الدوليين. وقضايا الأمن والتنمية مترابطة ترابطاً وثيقاً وقد بينت التجربة أن معالجتها لا تكون ناجعة فعالة إلا إذا كانت مترادفة. وهو يعتقد جازماً أنه لا يمكن التغلّب على معظم التحدّيات التي تواجهها الوكالة، إن لم يكن كلها، إلا من خلال إتّباع نُهُجْ جماعية. والمؤسّسات المتعدّدة الأطراف أكثر أهمية الآن مما كانت عليه في أي وقت مضى. ويبقى نجاح الوكالة متوقّفاً على وحدة الدول الأعضاء من حيث الغرض والإرشاد والدعم.

٧- المساهمات في صندوق التعاون التقني لعام ٢٠٠٦ (الوثيقة GC(49)/19)

٧٧- قال الرئيس إنه، عملاً باتفاق تم التوصّل إليه في مجلس المحافظين في عام ٢٠٠٥، أوصى المجلس برقم مستهدف قدره ٧٧,٥ مليون دولار أمريكي للمساهمات في صندوق التعاون التقني لعام ٢٠٠٦. واسترعى الانتباه إلى جدول في ملحق الوثيقة GC(49)/19 يبيّن المساهمات التي يتعين أن تقدّمها كل دولة عضو من أجل الوفاء بنصيبها في الرقم المستهدف.

٧٨- وأشار إلى أن التبكير في التعهّد بالمساهمات في صندوق التعاون التقني والعمل على سدادها يساعد الأمانة إلى حدّ كبير على تخطيط برامج التعاون التقني التي تضطلع بها الوكالة. لذا حثّ الوفود القادرة على ذلك إبلاغ الأمانة أثناء دورة المؤتمر العام الراهنة بالمساهمات التي تعتزم حكوماتها تقديمها إلى صندوق التعاون التقني لعام ٢٠٠٦.

٧٩- وقال إنه سيقدّم تقريراً في نهاية الدورة، في إطار بند لاحق في جدول الأعمال، بشأن المساهمات التي يتم التعهّد بها حتى ذلك الوقت. وأعرب عن أمله في أن يبلغ عن نسبة مئوية لا بأس بها من التعهد بالمساهمات في الرقم المستهدف لصندوق التعاون التقني لعام ٢٠٠٦.

٨- المناقشة العامّة والتقرير السنوي لعام ٢٠٠٤
(الوثيقة GC(49)/5)

٨٠- قال الرئيس إنه يفترض أن المؤتمر يأذن له – بموجب المادة ٥٠ من النظام الداخلي – بأن يضع حدّا لمدة الكلمات التي تُلقى في المناقشة العامة بحيث لا تتجاوز هذه المدة ١٥ دقيقة.

٨١- وقد اتُّفِقَ على ذلك.

٨٢- وقال السيد زهانغ هوازو (الصين)، في معرض تهنئته السيد البرادعي على إعادة انتخابه مديراً عاماً، إنه أثبت كفاءة ونزاهة رائعتين خلال السنوات الثماني الماضية. والصين مقتنعة بأنه سوف يثبت نفس الكفاءة والنزاهة الرائعتين خلال السنوات الأربع القادمة. ويمكنه، كما كان دوماً، أن يتكّل على دعم الصين التام له.

٨٣- ويشهد المجتمع الإنساني في الوقت الراهن تطوّراً علمياً وتكنولوجياً سريعاً مقترناً بنمو اقتصادي مطّرد. ونظراً لاتّساع نطاق الاقتصاد العالمي، أخذت الحاجة إلى استدامة الطاقة تتزايد إلحاحاً. وبعد دراسة عوامل مثل أمن إمدادات الطاقة وضرورة التصدّي لتغيّر المناخ على نحو فعّال، ما فتىء يتزايد عدد البلدان التي بدأت تدرس من جديد حالة القوى النووية ودورها.

٨٤- وخلص كل من المؤتمر الوزاري الدولي المعني بالقوى النووية في القرن الحادي والعشرين الذي عُقد في باريس في آذار/مارس والمؤتمر الدولي الثالث عشر بشأن الهندسة النووية الذي عُقد في بيجين في أيار/مايو، إلى استنتاج مفاده أن القوى النووية ستساهم مساهمةً هامة في تلبية احتياجات البشرية من الطاقة في القرن الحادي والعشرين. ووفقاً لتوقّعات الوكالة الأكثر تحفظاً، سيصل إجمالي قدرة توليد القوى النووية في العالم إلى ٤٢٧ غيغاواط بحلول عام ٢٠٢٠، وهو ما يُعادل بناء ١٢٧ محطة قوى نووية قدرة كل منها ١٠٠٠ ميغاواط علاوة على التوقّعات الموضوعة في عام ٢٠٠٠. وتدلّ كل المؤشّرات على اقتراب قيام نهضة في مجال القوى النووية على النطاق العالمي.

٨٥- وفي الصين، دخلت تنمية القوى النووية عصراً جديداً. وكجزء من استراتيجية الطاقة الوطنية، أدخلت القوى النووية ضمن الخطة العامة لتنمية قطاع الطاقة. وسيفضي هذا القرار الاستراتيجي إلى مساهمة جوهرية في تقليص استهلاك الوقود الأحفوري والتخفيف من الاحترار العالمي. ووفقاً للتخطيط الأولي، ستكون قدرة توليد القوى النووية في الصين نحو ٤٠ ٠٠٠ ميغاواط بحلول عام ٢٠٢٠، وهو ما يشكّل نحو ٤% من إجمالي قدرة توليد الطاقة في هذا البلد. وذلك هدف يمكن تحقيقه. وإذ تعمل الصين على زيادة قدرتها على توليد القوى النووية، فإنها ستواصل المشاركة في التعاون الدولي الرامي إلى استحداث تكنولوجيا قوى نووية متقدّمة أثبتت جدواها إلى جانب الاستغلال الكامل لقدراتها الذاتية والسعي حثيثاً إلى الاعتماد على الذات في مجال تصميم وصنع المعدّات.

٨٦- وإزاء تزايد الطلب على الطاقة، يتزايد اهتمام البلدان النامية بالقوى النووية. وفي الوقت الحاضر، يبلغ نصيب البلدان النامية ٦٠% من المفاعلات الجاري تشييدها، وتأمل الصين في أن تقدّم الوكالة إلى البلدان النامية أكبر قدر ممكن من المساعدة في مجالات مثل إدارة عمليات تشييد محطات القوى النووية، وتوفير المعلومات

بشأن خبرة التشغيل، وتنظيم الأمان النووي، وتنمية الموارد البشرية. والصين، من جانبها، على أهبة الاستعداد لأن تتقاسم مع غيرها من البلدان الخبرة التي اكتسبتها في عملية تنمية القوى النووية.

٨٧- ويواجه نظام عدم الانتشار الدولي حالياً تحدّيات جديدة، ولذا فإن الصين تأسف على وجه الخصوص لأن مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار السابع، الذي عُقد في أيار/مايو ٢٠٠٥، عجز عن إنتاج وثيقة تتضمّن نتائج جوهرية. بيد أن المؤتمر شهد تبادل آراء شامل ومفيد للغاية حول الوضع الحالي المتعلق بمراقبة الأسلحة وبالأمن وعدم الانتشار على الصعيد الدولي.

٨٨- وستبقى معاهدة عدم الانتشار، باعتبارها حجر الزاوية في نظام عدم الانتشار الدولي، تؤدّي دوراً لا بديل له في منع الانتشار النووي، ونزع السلاح النووي، والاستخدام السلمي للطاقة النووية. وفي هذا السياق، ينبغي للمجتمع الدولي أن يدعم بحزم تعدّدية الأطراف، وأن يتّبع الأهداف الرئيسية الثلاثة لمعاهدة عدم الانتشار بأسلوب متوازن، وأن يحدّد نُهُجاً عملية بشأن القضايا المستجدّة في مجال منع الانتشار على أساس التشاور على نطاق واسع، وأن يتناول القضايا النووية الإقليمية من خلال الدبلوماسية والحوار بما يكفل الحفاظ على السلام والاستقرار الإقليميين.

٨٩- ومنذ الهجمات الإرهابية في أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، أخذت تتصاعد حدَّة التهديدات غير التقليدية الماسّة بالأمن - وخاصة حدّة الإرهاب عبر الوطني وعبر الإقليمي. وأصبح الإرهاب النووي، بالنسبة للمجتمع الدولي، أحد أكثر أنواع النشاط الإرهابي إثارة للفزع. وفي المؤتمر الدولي المعني بالأمن النووي: الاتّجاهات العالمية المستقبلية، الذي عُقد في لندن في آذار/مارس، قام المشاركون بتحليل التحدّيات المستجدّة، وتقاسم الخبرات، واستكشاف سبل تحسين الأمن النووي الدولي. وترحّب حكومته بالإنجازات التي حقّقها هذا المؤتمر.

٩٠- والصين، التي نادت على الدوام بفرض الحظر التام على الأسلحة النووية وتدمير جميع هذه الأسلحة، دأبت بعزم على معارضة جميع أشكال الانتشار النووي وجميع أشكال الإرهاب كما دأبت على المشاركة مشاركة نشطة في التعاون الدولي الرامي إلى منعها. لذا فهي ترحّب بإنشاء لجنة تُعنى بالضمانات والتحقّق غرضها إسداء المشورة إلى المجلس حول سبل ووسائل تعزيز نظام الضمانات. وهي تأمل في أن يتم التوصّل قريباً إلى اتفاق على ولاية اللجنة، ونطاق عملها، وطرائق عملها، والترتيبات المالية الخاصة بها من خلال التشاور ضمن الإطار الذي رخص به المجلس. وستشارك الحكومة الصينية مشاركة بناءة في عمل هذه اللجنة.

٩١- وشاركت الصين مشاركة بناءة في المداولات بشأن تعديل اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية، وساعدت مساهماتها الإيجابية الأطراف المعنية على التوصّل إلى توافق في الآراء في نهاية المطاف. وستعرض الحكومة الصينية تعديل الاتفاقية المذكورة على المجلس الشعبي الوطني للتصديق عليه بأسرع ما يمكن وستنشئ نظامين أحدهما قانوني والآخر رقابي وفق ما يشترطه هذا الصك بصيغته المعدَّلة.

٩٢- والهدفان الأساسيان لتعزيز الأمن النووي الدولي ومنع الانتشار النووي هما الحفاظ على السلام والأمن في جميع الدول وتحقيق التنمية المستدامة لجميع المجتمعات. وطُرحِت في الآونة الأخيرة بعض الآراء والاقتراحات الجديدة بشأن التعاون النووي وعدم الانتشار النووي على الصعيد الدولي. وتتقبل الصين أي اقتراحات تعزّز عدم الانتشار النووي الدولي وهي مستعدة لدراستها مع البلدان الأخرى. بيد أنه ينبغي أن يُوضع في الاعتبار أن نظام عدم الانتشار الدولي الحالي نظام فعّال. فقد تبلور هذا النظام وهو يواصل تطوّره من خلال عملية تحسين تجري خطوة خطوة. وينبغي وضع السياسات والإجراءات ذات الصلة على أساس مشاركة واتّخاذ

قرارات علمية على صعيد عالمي. فذلك هو السبيل الوحيد لضمان موضوعية وسلامة وفعّالية النظام وضمان تفهم ودعم غالبية أعضاء المجتمع الدولي.

٩٣- وفي ١٩ أيلول/سبتمبر، أفضت المحادثات السداسية المعقودة في بيجين بشأن القضية النووية لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى نتيجة مرحلية مهمّة. فمن خلال مناقشات جدية وواقعية، توصّلت الأطراف إلى اتفاق على الأهداف البعيدة التي أجمعت عليها المحادثات السداسية. وأصدرت هذه الأطراف بياناً مشتركاً يراعي ما لديها جميعها من اهتمامات وشواغل، وكان ذلك البيان وثيقة متوازنة تراعي مصالح الجميع وتؤذن بدخول المحادثات السداسية في مرحلة جديدة. ويعبِّر هذا التقدّم الذي أحرز بعد جهد جهيد تعبيراً واضحاً عن الإرادة السياسية لقادة وحكومات البلدان الستة المعنية في سعيها إلى حلّ القضية النووية في شبه الجزيرة الكورية حلاً سلمياً وعبر الحوار. وأرسى البيان المشترك أساساً جيداً لمستقبل المحادثات السداسية، إلا أنه لا يمثّل سوى الخطوة الأولى في مسيرة طويلة. وستنطوي الخطوة التالية على التصدّي لقضايا محدّدة، الأمر الذي يُحتمل أن يكون أكثر صعوبة.

٩٤- والقضية النووية في شبه الجزيرة الكورية معقّدة، إلا أن الصين تأمل في أن تواصل جميع الأطراف تبادل الاحترام والمجاملة والتحلّي بالمرونة والواقعية، والعمل على بناء الثقة المتبادلة، بما يكفل توسيع أرضية العمل المشتركة وتجاوز الاختلافات بحيث يتم التوصّل إلى حلّ سلمي لهذه القضية. وستواصل الصين، وهي ملتزمة التزاماً راسخاً بحلّ القضية سلمياً، عبر الحوار، دعم المحادثات السداسية. وهي على استعداد لمواصلة العمل مع الأطراف المعنية الأخرى ومع المجتمع الدولي بوجه عام في السعي الحثيث إلى إخلاء شبه الجزيرة الكورية من الأسلحة النووية ولإحلال السلام والاستقرار هناك وفي منطقة شمال شرق آسيا برمّتها.

٩٥- وتحبذ الصين على الدوام حلاً للقضية النووية الإيرانية يقوم على أساس التفاوض والتعاون ضمن إطار الوكالة، لصالح إحلال السلام والاستقرار في المنطقة المعنية، ولصالح نظام عدم الانتشار الدولي وجميع الأطراف المعنية. وهي تأمل في أن تواصل جمهورية إيران الإسلامية والاتحاد الأوروبي السعي إلى حلّ عبر الحوار، بدراسة القضية من منظور طويل الأجل، وإبداء الإرادة السياسية الضرورية، والمراعاة التامة لشواغل الطرفين، وبذل جهد حقيقي للخروج من الطريق المسدود واستئناف المحادثات في أقرب موعد ممكن. وهي تقف مستعدة للعمل مع جميع الأطراف ومواصلة تأدية دور بناء في حلّ القضية النووية الإيرانية بالسبل الدبلوماسية.

٩٦- واعتماداً على الدعم من الدول الأعضاء، تؤدّي الوكالة منذ قرابة نصف قرن دوراً لا غنى عنه في النهوض بالاستخدامات السلمية للطاقة النووية ومنع انتشار الأسلحة النووية. وقد أصبحت إحدى أكثر المنظمات الدولية دينامية؛ وتعتقد الصين أنه مادامت أهداف النظام الأساسي ماثلة في الأذهان ومادام الحفاظ على التوازن في النهوض بنوعيْ الأنشطة المنصوص عليهما في النظام الأساسي قائماً، فإن الوكالة ستؤدّي دوراً أكبر في تحسين مستويات معيشة الشعوب والحفاظ على الأمن الدولي.

٩٧- وقال السيد رايت (المملكة المتحدة)، متحدثاً بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي، إن البلديْن المنضمّين لعضوية الاتحاد وهما بلغاريا ورومانيا، والبلديْن المرشحين لعضويته وهما كرواتيا وتركيا، وبلدان عملية الاستقرار والارتباط، والبلدان المحتمل ترشيحها وهي ألبانيا والبوسنة والهرسك وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً وصربيا والجبل الأسود، وبلدي الرابطة الأوروبية للتجارة الحرة وهما أيسلندا والنرويج – العضوان في المنطقة الاقتصادية الأوروبية – وملدوفا وأوكرانيا، جميعها تؤيّد البيان الذي يعتزم إلقاءه توّاً.

٩٨- وقال إن الاتحاد الأوروبي يرى أن عدم الامتثال لمعاهدة عدم الانتشار وللالتزامات الرقابية الناشئة منها هو أهم تحدٍّ يواجه المجتمع الدولي في مجال عدم الانتشار في الوقت الراهن. وكان الاتحاد الأوروبي يأمل في أن يبعث مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار عام ٢٠٠٥ برسالة واضحة بصدد هذا التحدّي، تشمل قضايا مثل ضمانات الوكالة، وقد ساهم مساهمة نشطة للغاية في الجهود المبذولة لحمل مؤتمر الاستعراض على اعتماد نص بتوافق الآراء. ومن دواعي الأسف أنه على الرغم من الجهود التي بذلها رئيس مؤتمر الاستعراض وعديد من الأطراف في معاهدة عدم الانتشار، لم يتمكّن مؤتمر الاستعراض من إصدار وثيقة بتوافق الآراء حول النقاط الجوهرية قيد المناقشة.

٩٩- وكان الاتحاد الأوروبي، الملتزم التزاماً تاماً بمعاهدة عدم الانتشار وبالدعائم الثلاث المتعاضدة التي تقوم عليها هذه المعاهدة، قد قدّم اقتراحات متعلقة بصيغة المعاهدة في اللجان الرئيسية الثلاث لمؤتمر الاستعراض وعرض أوراق عمل تناولت، في جملة أمور، مسألتيْ الانسحاب من معاهدة عدم الانتشار والشراكة العالمية لمنع انتشار أسلحة ومواد الدمار الشامل.

١٠٠- ويرى الاتحاد الأوروبي ضرورة النظر في عقد الاجتماع الأول للجنة التحضيرية لاستعراض معاهدة عدم الانتشار عام ٢٠١٠، وذلك في عام ٢٠٠٧ في فيينا.

١٠١- وفيما يتعلق بضمانات الوكالة، يرى الاتحاد الأوروبي أن هذه الضمانات لازمة لكشف وردع تحريف المواد النووية صوب استخدامها في أسلحة نووية ولزيادة الثقة بعدم وجود مواد وأنشطة نووية غير معلن عنها. لذلك يأسف الاتحاد الأوروبي لعدم قيام ٣٧ دولة طرفاً في معاهدة عدم الانتشار بعد بإبرام اتفاقات ضمانات شاملة مع الوكالة. ويتمنى أن تبادر هذه الدول إلى إبرام هذه الاتفاقات عاجلاً.

١٠٢- بيد أن الخبرة أظهرت أن اتفاقات الضمانات الشاملة وحدها لا توفّر للوكالة الوسائل اللازمة لكشف الأنشطة النووية والمواد ذات الصلة غير المعلن عنها – ذلك لأنه سبق لبعض الدول التي لديها اتفاقات ضمانات شاملة نافذة أن باشرت في برامج نووية سرّية. ولا تستطيع الوكالة أن توفّر توكيدات موثوقة بعدم وجود أنشطة نووية غير معلن عنها إلا في حالة البلدان التي لديها بروتوكولات نافذة.

١٠٣- وعلى الرغم من التوصّل إلى اتفاق في مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار عام ٢٠٠٠ والدعوات الصادرة عن المؤتمر العام إلى جميع الدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار بشأن إبرام بروتوكولات إضافية، وبعد مرور ثماني سنوات على اعتماد مجلس المحافظين البروتوكول النموذجي الإضافي، ما زالت ١٢٣ دولة طرفاً في معاهدة عدم الانتشار لم تضع أي بروتوكولات إضافية حيز النفاذ. وحرصاً على تجنب حدوث عجز خطير في نظام عدم الانتشار، ينبغي لتلك الدول أن تبرم بروتوكولات إضافية وتضعها موضع النفاذ دون مزيد من الإبطاء.

١٠٤- واتّفق الاتحاد الأوروبي مع فريق الأمم المتحدة رفيع المستوى المعني بالتهديدات والتحدّيات والتغيير على وجوب اعتبار اتفاقات الضمانات الشاملة ومعها البروتوكولات الإضافية على أنها تشكّل في الوقت الحاضر معيار الوكالة الرقابي.

١٠٥- كما اتّفق مع المدير العام على أن بروتوكولات الكميات الصغيرة في شكلها الحالي تشكّل موطن ضعف في نظام الضمانات. وهو يرحّب بالخطوات التي اتّخذها المجلس مؤخّراً لمعالجة هذا الضعف ويتمنى

أن تقبل جميع الدول التي لديها بروتوكولات كميات صغيرة على تبادل رسائل مع المدير العام لغرض إنفاذ النص المُوحّد المعدّل والمعايير المُعدَّلة.

١٠٦- وفيما يتعلق بالتحدّي لنظام الضمانات الذي تثيره جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، يرحِّب الاتحاد الأوروبي بالبيان المشترك الصادر في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ من قِبل المشاركين في المحادثات السداسية الجارية في بيجين. ويتطلّع إلى المسارعة في تنفيذ الالتزامات التي قطعوها على أنفسهم وإلى إرساء ترتيبات تحقّق فعّالة، ويبقى مستعداً لتقديم كل ما يستطيع من مساعدة. وهو يرحِّب بالمرونة التي أبداها المشاركون في المحادثات السداسية ويثني على الصين لما تبذله من جهود في استضافة تلك المحادثات.

١٠٧- وفيما يتعلق بالتحدّي الذي تثيره جمهورية إيران الإسلامية، فإن هذا البلد لم يف خلال العامين الماضيين بالالتزامات التي قطعها على نفسه والتي في ضوئها أحجم المجلس، في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، عن إبلاغ مجلس الأمن عن حالة عدم الامتثال التي كان المدير العام قد قدّم تقارير عنها. ولم تتعاون جمهورية إيران الإسلامية تعاوناً تاماً مع الوكالة في معالجة وحسم جميع القضايا العالقة. ومع أن التوصّل إلى تعليق جميع أنشطتها المتصلة بالإثراء وأنشطتها لإعادة المعالجة استغرق أكثر من عام، فقد أقدمت، تحدّياً منها لطلبات المجلس الواضحة، على إلغاء هذا التعليق قبل أن يكون باستطاعة الوكالة حسم القضايا العالقة بوقت طويل. لذا يرحِّب الاتحاد الأوروبي بالقرار المتعلق بجمهورية إيران الإسلامية، الذي اعتمده المجلس في ٢٤ أيلول/سبتمبر، ويتمنى أن يقوم هذا البلد بتنفيذ تدابير بناء الثقة التي دعا إليها القرار، حتى يمكن استئناف المفاوضات ضمن الإطار المتّفق عليه بين الأطراف الثلاثة (نيابة عن الاتحاد الأوروبي) وجمهورية إيران الإسلامية في تشرين الثاني/نوفمبر.

١٠٨- والاتحاد الأوروبي، الذي يحبِّذ قيام تعاون وثيق بين الأمانة والنظم الحكومية والإقليمية لحصر ومراقبة المواد النووية، يتطلَّع إلى قيام تآزر وثيق أيضاً بين المفوضية الأوروبية والأمانة في العمل على إحداث تغييرات في الترتيبات الرقابية المشتركة القائمة.

١٠٩- وفي ضوء التعليقات التي أبداها المدير العام والخبرات المكتسبة في الآونة الأخيرة بشأن الأنشطة النووية غير المعلن عنها، يرحِّب الاتحاد الأوروبي بقرار المجلس إنشاء لجنة تُعنى بالضمانات والتحقّق تكون مهمَّتها الرئيسية تقديم توصيات إلى المجلس حول سبل ووسائل تدعيم نظام الضمانات التابع للوكالة. ويرى الاتحاد الأوروبي أن تحقيق نتيجة إيجابية من عمل اللجنة سيزيد من تعزيز مصداقية وفعّالية أنشطة الوكالة الرقابية.

١١٠- ولاحظ الاتحاد الأوروبي بقلق استنتاج المدير العام وهو أن برنامجيْ إثراء اليورانيوم في جمهورية إيران الإسلامية والجماهيرية العربية الليبية فيهما عناصر معيّنة مشتركة وأن التكنولوجيا الأساسية المستخدمة في البرنامجيْن متشابهة جداً وتم الحصول على معظمها من المصادر الأجنبية ذاتها. لذا فإنه يؤيِّد تأييداً تاماً الدعوة الصادرة عن المدير العام إلى جميع الدول بأن تتعاون تعاوناً تاماً في بذل الجهود لتحديد مسارات ومصادر توريد التكنولوجيا والمعدّات والمواد النوويّة وغير النوويّة ذات الصلة.

١١١- والاتحاد الأوروبي، الذي يعلِّق أهمية كبيرة على وجود ضوابط متينة وطنية ومُنسَّقة دولياً على الصادرات، يؤمن بضرورة تدعيم الجهود التي تبذل في التصدّي لقضية شبكات الاتّجار والتوريد غير المشروعين وقضية ضلوع جهات على غير مستوى الدولة في انتشار التكنولوجيا المتعلقة بصنع أسلحة الدمار

الشامل. وتبعاً لذلك، رحَّب باعتماد مجلس الأمن، في حزيران/يونيه ٢٠٠٤، القرار ١٥٤٠ بشأن انتشار أسلحة الدمار الشامل ويقوم حالياً بدعم المبادرة الأمنية لمكافحة الانتشار.

١١٢- كما رحَّب الاتحاد الأوروبي بالإجماع الذي تجلَّى في اعتماد الجمعية العامة الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي، ويأمل في أن تقوم جميع الدول قريباً بالتوقيع والتصديق على هذه الاتفاقية.

١١٣- ومع أن المسؤولية الرئيسية عن الأمن النووي تقع على عاتق الدول، فإن للوكالة دوراً أساسياً ينبغي أن تؤدِّيه في منع الإرهاب النووي ومكافحته. وتبعاً لذلك، فإن الاتحاد الأوروبي، الذي يعلِّق أهمية كبيرة على المؤتمر الدولي المعني بالأمن النووي: الاتِّجاهات العالمية المستقبلية، الذي نظَّمته الوكالة وعُقد في لندن في آذار/مارس، يقدم حالياً الدعم المالي لأنشطة الوكالة المتصلة بمجال الأمن.

١١٤- ويرحِّب الاتحاد الأوروبي بحصيلة المؤتمر الذي عُقد مؤخراً بشأن تعديل اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية، ويأمل في أن يبدأ قريباً نفاذ التعديلات المعتمدة. ويتمنى أن تقدم جميع الدول التي ليست بعد أطرافاً في هذه الاتفاقية على الانضمام إليها وأن تقبل التعديلات؛ وإلى حين بدء نفاذ التعديلات، يتمنى أن تتصرف جميع الدول بما يراعي الغرض من التعديلات.

١١٥- والاتحاد الأوروبي الذي يعلِّق أهمية قصوى على ارتفاع مستوى الأمان النووي على نطاق العالم، ويعلم أن الأمان النووي مسؤولية وطنية يؤمن بضرورة التعاون الدولي في هذا المجال وبأن الوكالة هي المحفل لهذا التعاون. لذا فإنه يرحِّب باعتماد المجلس، في آذار/مارس، متطلبات أمان مفاعلات البحوث.

١١٦- واتفاقية الأمان النووي والاتفاقية المشتركة تسلِّطان الضوء على أهمية إدخال تحسينات مستمرة في مجال الأمان وعلى أهمية التعاون الدولي في الأمور المتصلة بهذا المجال. ووفقاً للروح التي تجسدها هاتان الاتفاقيتان، اتِّخذت إجراءات لإرساء مستوى عالٍ من الأمان النووي والحفاظ عليه داخل الاتحاد الأوروبي، بما في ذلك تحقيق مستوى عالياً من الأمان في مجاليْ إخراج المرافق النووية من الخدمة والتصرّف في النفايات المشعّة.

١١٧- ويرحِّب الاتحاد الأوروبي بحصيلة الاجتماع الاستعراضي الأخير الذي عقدته الأطراف المتعاقدة في اتفاقية الأمان النووي. كما وأنه يتطلَّع إلى الاجتماع الاستثنائي الوشيك للأطراف المتعاقدة في الاتفاقية المشتركة، الذي سيعمل فيه على تعزيز تشغيل آلية الاتفاقية المشتركة.

١١٨- ويتمنى الاتحاد الأوروبي أن تسعى جميع الدول التي ليست بعد أطرافاً متعاقدة في اتفاقية الأمان النووي والاتفاقية المشتركة إلى الانضمام إلى هاتين الاتفاقيتين.

١١٩- والاتحاد الأوروبي، الذي لاحظ التقدّم المُحرز في تنفيذ خطة العمل بشأن أمان نقل المواد المشعّة، يرحِّب بطبعة عام ٢٠٠٥ من لائحة النقل لدى الوكالة التي نشرت مؤخّراً. ويرى أن بعثات خدمة تقييم أمان النقل ذات فائدة في تعزيز تطبيق لائحة النقل تطبيقاً صارماً، ويرحِّب باعتزام اليابان استضافة بعثة كهذه في وقت لاحق من العام.

١٢٠- ويرحِّب الاتحاد الأوروبي بالعمل الجاري الذي يضطلع به فريق الخبراء الدولي المعني بالمسؤولية النووية، والذي تساهم فيه عدّة دول من دوله الأعضاء.

١٢١- وجميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي – الذي علَّق أهمية كبيرة على المؤتمر الدولي المعني بأمان المصادر المشعّة وأمنها، الذي عُقد مؤخّراً في بوردو – تعمل حالياً في اتّجاه تنفيذ الإرشادات الواردة في مدونة قواعد السلوك بشأن أمان المصادر المشعّة وأمنها وما يرتبط بها من إرشادات بشأن استيراد المصادر المشعّة وتصديرها. ويتمنى الاتحاد الأوروبي أن تقوم جميع البلدان بإبلاغ المدير العام بالتزامها السياسي بالمدونة المذكورة.

١٢٢- وبالنظر إلى طابع الاستخدام المزدوج الذي تتَّسم به التكنولوجيات المُستخدمة في إثراء اليورانيوم وإعادة معالجة الوقود المستهلك، يرى الاتحاد الأوروبي أن من المهم التشجيع على توفير ضمانات تكفل الحصول على الخدمات المتصلة بالوقود النووي أو الحصول على الوقود النووي ذاته في إطار ظروف ملائمة. ويودّ أن تستهل الأمانة مناقشات بشأن تنفيذ توصيات فريق الخبراء المعني بالنُهُجْ المتعدِّدة الأطراف حيال دورة الوقود النووي، مع التركيز بوجه خاص على ضرورة توفير توكيدات بشأن إمدادات الوقود النووي.

١٢٣- ولا تحتاج الوكالة إلى الدعم السياسي من دولها الأعضاء فحسب، بل تحتاج أيضاً إلى الدعم المالي من هذه الدول. والاتحاد الأوروبي، الذي تشكل مساهمات دوله الأعضاء البالغ عددها ٢٥ دولة جزءاً كبيراً من الميزانية العادية، يود أن تقوم جميع الدول الأعضاء بسداد اشتراكاتها المقرَّرة بالكامل وعند استحقاقها. والاتحاد الأوروبي، الذي تشكّل أيضاً مساهمات دوله الأعضاء البالغ عددها ٢٥ دولة نسبة ذات شأن من المساهمات في صندوق التعاون التقني، يودّ أن تكفل الأمانة استخدام موارد صندوق التعاون التقني أولا وقبل كل شيء في البلدان النامية التي ساهمت في صندوق التعاون التقني ولا تترتّب عليها متأخّرات من حيث التكاليف البرنامجية المقرَّرة الاسترداد أو تكاليف المشاركة الوطنية.

١٢٤- والاتحاد الأوروبي، الذي يشارك في العديد من برامج التعاون التقني التي تساهم في الاستخدامات السلمية للطاقة النووية في البلدان النامية الأطراف في معاهدة عدم الانتشار، يرحِّب بجهود الوكالة الرامية إلى معالجة مشكلة السرطان المتزايدة في البلدان النامية وذلك من خلال برنامج العمل من أجل علاج السرطان.

١٢٥- ويرحِّب الاتحاد الأوروبي ببرامج الوكالة التعليمية والتدريبية الرامية إلى مواكبة المعارف النووية بحيث تلبِّي احتياجات كل من البلدان النامية والبلدان المتقدِّمة على السواء. كما يقدِّر دور الوكالة باعتبارها من الأطراف المشاركة في تأسيس الجامعة النووية العالمية.

١٢٦- والاتحاد الأوروبي، الذي يتابع عن كثب مشروع إنبرو وغيره من المشاريع الراهنة المتعلقة بالمفاعلات النووية ودورات الوقود الابتكارية، يعلِّق أهمية كبيرة على حصيلة المؤتمر الوزاري الدولي المعني بشأن القوى النووية في القرن الحادي والعشرين، الذي نظّمته الوكالة وعُقد في باريس في آذار/مارس. وقد خلص رئيس المؤتمر الوزاري الدولي المذكور، في بيانه الختامي، إلى استنتاج مفاده أن الأغلبية العظمى من المشاركين في المؤتمر ترى أن من شأن القوى النووية أن تقدّم مساهمة رئيسية في تلبية الاحتياجات من الطاقة واستدامة التنمية في العديد من البلدان المتقدِّمة والبلدان النامية التي ترغب في الأخذ بخيار القوى النووية، إلا أنه لا بد من الوفاء ببعض الشروط في هذا الصدد، بما فيها الشروط المتعلقة بعدم الانتشار والأمان والأمن.

١٢٧- وفي السنوات الثماني على رأس الوكالة، كان على المدير العام أن يعالج عدّة حالات تنطوي على تحديات. وعمل جاهداً، في كل مناسبة، على التمسّك بأفضل التقاليد في الوكالة وعلى الاستجابة بأسلوب متوازن حصيف للمطالب التي أُلقِيَت على كاهله. ويرحِّب الاتحاد الأوروبي بموافقة المؤتمر، التي تم التوصّل إليها

بتوافق الآراء، على تعيينه من قِبل المجلس كمدير عام لفترة أربع سنوات أخرى. كما وأن الاتحاد الأوروبي على ثقة بأن الوكالة ستواصل، تحت قيادته، الوفاء بالمعايير الرفيعة المستوى التي وضعها.

١٢٨- وقال السيد شولتي (الولايات المتحدة الأمريكية) إن وزير الطاقة في بلده، السيد صاموئيل بودمان، غير قادر على حضور دورة المؤتمر العام وقد طلب منه أن يتحدَّث نيابة عنه بعد عرض رسالة السيد بودمان الفيديوية التالية:

"إني آسف لعدم استطاعتي أن أكون معكم في فيينا بسبب الأحداث الاستثنائية المتصلة بالإعصاريْن اللذين شهدتهما الولايات المتحدة في الآونة الأخيرة – والجهود المتواصلة في التصدّي للدمار الذي حلّ بساحل الخليج سعياً لاستعادة الأوضاع.

"فهاتان العاصفتان أودتا بحياة مئات الناس، ودمَّرتا مجتمعات محلّية بأكملها، وشرَّدتا أعداداً كبيرة من الأمريكيين.

"وكما تعلمون، فإن منطقة ساحل الخليج الأمريكي موطن لنسبة مئوية كبيرة جداً من مرافق النفط والغاز الطبيعي في أمريكا.

"ونظراً لضراوة العاصفة الأخيرة، أي إعصار ريتا، وأهمية المنطقة المذكورة لإمدادات الطاقة في أمريكا، فإن مهامِّي كوزير للطاقة تقتضي وجودي المستمر في واشنطن.

"ونيابة عن الرئيس بوش، والقيادة في الكونغرس والشعب الأمريكي، أودّ أن أشكركم وأشكر حكوماتكم ومواطنيكم على ما أبديتم من دعم عارم فيّاض على مدى الأسابيع القليلة الماضية.

"وفي التصدّي للضائقة التي شهدتها أسواق الطاقة، تمكّن العديد من بلداننا من التعاون في العمل على تهدئة أسواق الطاقة المتوتّرة على نطاق العالم.

"والسخاء الذي أبدته حكوماتكم وأبداه مواطنوكم بالتعهّد بتبرّعات مالية، وتقديم العاملين والمعدّات ولوازم التصدّي للكوارث، كان تعبيراً مذهلاً عن مدى التضامن الدولي.

"ونحن ممتنّون لتلك المبادرات – وهي خير تعبير عن عظمة روح التعاون الدولي التي تشكّل القوة المحرِّكة لمؤسّسات مثل الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

"وفي عام ١٩٥٣، لاحظ الرئيس أيزنهاور، في خطابه الشهير حول تسخير الذرة من أجل السلام، أن "توفير طاقة كهربائية وفيرة في المناطق التي تعاني من الحرمان من هذه الطاقة في العالم سيكون أحد الأغراض الخاصة" المتوخّاة من استخدام الطاقة الذرية.

"وثَبُتَ على مدى الخمسين سنة الماضية أن هذه المقولة صحيحة. ذلك لأن القوى النووية جلبت الكهرباء إلى أنحاء شتى من العالم.

"وقد ساعدت على دعم التوسّع الاقتصادي ما بعد الحرب في كل من الولايات المتحدة وأوروبا واليابان.

"ومهما كانت أهمية القوى النووية للقرن العشرين، فإنها ستكون ذات تأثير أبلغ من ذلك بكثير في تلبيتها احتياجات العالم من الطاقة في القرن الحادي والعشرين.

"والطاقة أداة ضرورية للنمو الاقتصادي، وهي أداة رئيسية لرفع مستويات المعيشة – بل هي في حقيقة الأمر أداة رئيسية للنهوض بالأمم والمناطق من حالة الفقر.

"وتؤمن إدارتنا إيماناً راسخاً بضرورة أن يُتاح لجميع الأمم التي تشعر بالمسؤولية إمكانية الاستفادة من الاستخدامات السلمية للذرة.

"ومن أجل ضمان هذه الاستفادة، والعمل في الوقت ذاته على التقليل إلى أدنى حدّ من التهديد الماثل في الانتشار، يجب على بلداننا أن تعمل معاً في سبيل التخلّي تدريجياً عن استخدام اليورانيوم الشديد الإثراء في المفاعلات التجارية. إلا أنه ونحن نفعل ذلك يجب علينا أيضاً أن نُوفر بيئة تكون فيها البلدان واثقة من توفر الوقود النووي.

"ولهذا، يسرّني أن أعلن أن وزارة الطاقة في الولايات المتحدة سوف تحتفظ باحتياطي يصل مقداره إلى ١٧ طناً متريا من اليورانيوم الشديد الإثراء من أجل توفير إمدادات مضمونة يمكن للوكالة التحقّق منها. وأعتقد أنه يمكننا، من خلال هذا الترتيب، التقدّم بأهدافنا المشتركة في مكافحة الانتشار إلى جانب التوسّع في استخدام القوى النووية في كل أنحاء العالم.

"ولا يمكن تحقيق الانتشار الواسع في استخدام الطاقة النووية إلا إذا اعتمد العالم أجمع هذه الرؤية.

"وهذا ما يجعل مهمَّة الوكالة مهمة سامية.

"وتثني حكومتنا على جهود الوكالة ومساهماتها – وتتعهّد بالمساعدة على ضمان أن تتوفر لهذه الهيئة الكبيرة الأدوات اللازمة لمواصلة الاضطلاع بهذه المهمَّة الحسّاسة.

"ومرة أخرى، أرجو منكم، سيداتي وسادتي، قبول صادق اعتذاري لعدم تمكني من الانضمام إليكم هذا اليوم. فالمهام أمامنا جسام، والتحديات عظام. أتمنى لكم مؤتمراً ناجحاً مثمراً."

١٢٩- لقد أكَّد السيد بودمان، في رسالته، مدى أهمية القوى النووية في القرن الحادي والعشرين. وفي ضوء التقديرات التي تشير إلى أن الطلب العالمي على شبكات الكهرباء سوف يتضاعف تقريباً خلال العقديْن القادمين، علماً بأن أكثر من نصف هذا النمو ستشهده الاقتصادات الناشئة في العالم، تعتقد حكومته أن القوى النووية ستؤدّي – ولا بد – دوراً أكبر في تلبية الطلب العالمي على الطاقة النظيفة والمأمونة والمعقولة التكلفة والتي يُعوَّل عليها.

١٣٠- وفي الولايات المتحدة، تتخذ خطوات هائلة استعداداً للتوسّع في استخدام القوى النووية. ومن شأن قانون سياسة الطاقة، الذي وقَّعه الرئيس بوش في آب/أغسطس ٢٠٠٥، أن ييسِّر أولى الإضافات المهمّة إلى قدرة البلد من القوى النووية منذ عشرات السنين. وعن طريق تبسيط إجراءات الترخيص وإيجاد حوافز لدوائر الصناعة، ترمي الولايات المتحدة إلى وضع مفاعلات جديدة متقدِّمة تعمل بالماء الخفيف قيد التشغيل بحلول نهاية العقد الحالي. كما أنها تسعى، من خلال المحفل الدولي للجيل الرابع من المفاعلات، إلى تعجيل العمل على

تطوير نظم طاقة نووية متقدّمة ستوفّر تحسينات ذات شأن في كفاءة الطاقة والاستدامة والأمان ومقاومة الانتشار، فضلاً عن توفيرها منافع ملموسة للعالم النامي.

١٣١- والولايات المتحدة ملتزمة بمساعدة الحكومات المسؤولة على وضع وتنفيذ برامج نووية سلمية. فقد عقدت اتفاقات تعاون تقني مع نحو ٤٥ بلداً، وهي أكبر جهة مساهمة في برنامج الوكالة للتعاون التقني، حيث قدّمت ١٣٠ مليون دولار منذ عام ٢٠٠٠ لمشاريع في أكثر من ١٠٠ دولة عضو.

١٣٢- ولا بد من إرساء الأساس لضمان التوسّع في استخدام القوى النووية على نحو منظَّم وآمن ومأمون. وتحتاج الدول إلى بنى أساسية لتشغيل محطات القوى النووية بطريقة تقلّل إلى أدنى حدّ من المخاطر المتمثّلة في وقوع الحوادث، وفي أعمال التخريب وتحريف المواد النووية على يد إرهابيين، وفي الانتشار الذي ترعاه الدول.

١٣٣- ومن الضروري إقامة حوار بين الدول، سواء تلك الدول المتقدّمة في مجال توليد القوى النووية أم تلك الدول الراغبة في استهلال برامج قوى نووية، بشأن المتطلبات الأساسية لاستحداث قوى نووية. وبغية الدفع إلى الأمام بحوار كهذا، ستنضم الولايات المتحدة إلى مشروع إنبرو. كما وأن الهيئة الرقابية النووية في الولايات المتحدة تقوم حالياً بدعوة البلدان إلى الانضمام إلى برنامج متعدّد الأطراف لاعتماد التصاميم الغرض منه تيسير إجراءات الترخيص لدى هذه البلدان.

١٣٤- وفي أوائل هذا العام، أصدر زعماء الولايات المتحدة والهند بياناً مشتركاً اعترافاً بالمساهمة المهمّة التي يمكن أن توفّرها علاقات أوثق بين ديمقراطيتيْن عظيمتيْن للاستقرار والديمقراطية والازدهار والسلام على الصعيد العالمي. والجميع يمكنه الاستفادة من ازدياد التعاون مع المجتمع النووي المدني في الهند، ذلك لأن الهند طوّرت برنامج قوى نووية متقدّماً ربما يستطيع الجميع أن يتعلم شيئاً منه. وفي الوقت نفسه، فإن انضمام الهند إلى وسط مجتمع عدم الانتشار النووي الدولي من شأنه أن يعزّز نظام عدم الانتشار برمته.

١٣٥- وإزاء تزايد الاستخدام السلمي للطاقة النووية، من الضروري أن تركّز الدول الأعضاء بصورة متزايدة على المسؤولية الثانية التي تضطلع بها الوكالة – ألا وهي منع انتشار التكنولوجيات والمواد والمعارف النووية التي قد تستخدم لأغراض الإرهاب. وترويج الاستخدام السلمي ومنع الانتشار عنصران متلازمان – فلا يمكن النهوض بالأول دون الالتزام بالثاني. وتقع على جميع الدول الأعضاء مسؤولية تدعيم نظام عدم الانتشار الذي عمل على ما يرام طوال خمسين عاماً إلا أنه قصّر في بعض النواحي، مثلما أظهرت حالات جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وجمهورية إيران الإسلامية وشبكة عبد القدير خان. فقد أدَّت إساءة استخدامهم للتكنولوجيا النووية على نحو ماكر سافر – وهو انتهاك فاضح لنظام عدم الانتشار – إلى إثارة أكبر تحدٍ تواجهه الوكالة ومعاهدة عدم الانتشار.

١٣٦- وفيما يتعلق بجمهورية إيران الإسلامية، فقد أظهر الاستنتاج الذي توصّل إليه المجلس في ٢٤ أيلول/سبتمبر بشأن عدم امتثال هذا البلد أن ممارسات قيادته تؤدي إلى عزل بلد عظيم عن المجتمع الدولي. وهذا الاستنتاج رسالة واضحة مفادها أن العبء يقع على جمهورية إيران الإسلامية بشأن المبادرة إلى الامتثال لالتزاماتها الدولية واتّخاذ الخطوات اللازمة كيما يثق العالم بأن برامجها النووية سلمية حقاً. وتقوم الولايات المتحدة بمساندة جهود شركائها في الاتحاد الأوروبي الرامية إلى التوصّل إلى اتفاق طويل الأجل مع جمهورية إيران الإسلامية. والولايات المتحدة، حسبما أعلن الرئيس بوش في ١٤ أيلول/سبتمبر، تحترم رغبة جمهورية إيران الإسلامية في استخدام الطاقة النووية للأغراض المدنية؛ فهي لا تريد سوى تخلّي هذا البلد عن تطوير

القدرات على الإثراء وإعادة المعالجة. وفي حالة جمهورية إيران الإسلامية، فإن هذه القدرات لا هي ضرورية – بالنظر لاحتياطيات هذا البلد الهائلة من النفط والغاز – ولا هي مقبولة – بالنظر إلى سجلّه الحافل بالانتهاكات الرقابية. وينبغي لقادته اتّخاذ خطوات فورية لإعادة تعليق جميع الأنشطة المتعلقة بالإثراء، بما في ذلك تحويل اليورانيوم، والعودة إلى المفاوضات مع ثلاثي الاتحاد الأوروبي. كما ينبغي لهم التعاون إيجابياً وبشفافية مع الوكالة.

١٣٧- وتأمل الولايات المتحدة في أن يقوم المؤتمر العام، بناء على القرار الذي اعتمده المجلس في ٢٤ أيلول/سبتمبر، بدعوة جمهورية إيران الإسلامية إلى التحلّي بالتعاون والشفافية التاميْن وأن تختار مساراً يتوخّى المفاوضات وبناء الثقة بدلاً من اختيارها مساراً يتَّسم باستمرار المجابهة مع المجتمع الدولي.

١٣٨- وثمة حاجة إلى العمل في الوقت الحاضر من أجل ردع الإرهابيين والقائمين بالانتشار عن تحويل ثمار الجهود السلمية التي بذلتها الدول الأعضاء إلى أسلحة نووية أو إشعاعية. ويتمثّل أحد أهداف الأمن النووي في تقوية الضوابط على تكنولوجيا الإثراء وإعادة المعالجة، وسيواصل بلده العمل من أجل التوصّل إلى اتفاق على هذه النقطة في إطار مجموعة المورِّدين النوويين. كما سيسعى إلى ضمان إتاحة الوقود اللازم لمفاعلات القوى النووية المدنية بصورة يُعوَّل عليها للدول التي تتخلَّى عن عمليات الإثراء وإعادة المعالجة. وهو يعمل حالياً مع المورِّدين الرئيسيين والوكالة على استحداث آلية تكفل الإمداد الاحتياطي للدول التي تمتنع عن الاستثمار في قدرات الإثراء وإعادة المعالجة؛ وقد أعلنت وزارة الطاقة في الولايات المتحدة عن أنها ستحتفظ باحتياطي يصل إلى ١٧ طناً متريا من اليورانيوم الشديد الإثراء من أجل هذه الآلية. وتودّ الولايات المتحدة أن تنضم دول أخرى إلى هذه المبادرة.

١٣٩- وثمة هدف آخر في مجال الأمن النووي هو تحسين الضوابط على المواد موضع اهتمام الإرهابيين والقائمين بالانتشار. والشراكة القائمة بين الولايات المتحدة وروسيا لتحسين هذه الضوابط متينة. واتفّق الرئيسان بوش وبوتين، في لقائهما في براتيسلافا أوائل هذا العام، على تعجيل أوجه الارتقاء بمستويات الأمن في المواقع الروسية التي تحتفظ بمواد ورؤوس حربية صالحة للاستعمال في صنع الأسلحة؛ ويجري إحراز تقدّم بشأن التخلّص من المخزونات الفائضة من اليورانيوم الشديد الإثراء ومن البلوتونيوم الذي يُستخدم في أغراض عسكرية. كما وأن الولايات المتحدة تجري مشاورات مع شتى حكومات العالم لضمان إيلاء أعلى أولوية لأمن المواد الانشطارية.

١٤٠- وكان اعتماد تعديل اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية في الآونة الأخيرة خطوة مهمّة في هذا الصدد. وتأمل حكومته أن تصدّق جميع الدول الأطراف في هذه الاتفاقية على التعديل قريباً وأن تتصرّف وفقاً لأغراضها إلى حين بدء نفاذها.

١٤١- وثمة هدف آخر في مجال الأمن النووي هو التخلّي تدريجياً عن الاستخدام التجاري لليورانيوم الشديد الإثراء. وقد تم إحراز تقدّم كبير في هذا الشأن – حيث جرى تحويل ما يقارب ٤٠ مفاعلاً بحثياً تزودها الولايات المتحدة من استخدام اليورانيوم الشديد الإثراء إلى استخدام شكل من إشكال الوقود الضعيف الإثراء لا يمكن استخدامه في صنع الأسلحة، واستهلت مبادرة مماثلة تتعلق بمفاعلات البحوث التي يزودها الاتحاد الروسي. والولايات المتحدة، المستعدَّة للمشاركة في إرساء مبادئ توجيهية دولية بشأن التصرّف في اليورانيوم الشديد الإثراء، ترى أن هذه المبادئ التوجيهية ينبغي إتّباعها من قِبل جميع مستخدمي اليورانيوم الشديد الإثراء ومن قبل الوكالة، وينبغي أن تتضمّن شرطاً يقضي بحصر المخزونات الوطنية من اليورانيوم الشديد الإثراء

المُستخدم في أغراض مدنية والإبلاغ عنها، وينبغي أن تدعو إلى تطبيق معايير صارمة على الحماية المادية، وينبغي أن تقضي بتحويل جميع المفاعلات التي ما زالت تستخدم اليورانيوم الشديد الإثراء – حيثما كان ذلك ممكناً – إلى استخدام اليورانيوم الضعيف الإثراء، وينبغي أن تقضي بتصميم جميع مفاعلات البحوث المدنية الجديدة على أساس استخدام اليورانيوم الضعيف الإثراء فحسب. ويتطلّع بلده إلى التشاور مع غيره من الدول الأعضاء حول هذه المسألة.

١٤٢- وثمة هدف أخير في مجال الأمن النووي هو اضطلاع الدول بكامل مسؤوليتها في التنظيم الرقابي للأنشطة النووية الواقعة ضمن ولايتها القانونية. وذلك هو أحد أغراض قرار مجلس الأمن ١٥٤٠، الذي يلزم الدول بتطبيق ضوابط صارمة وتأمين المرافق النووية والمواد النووية التي يمكن استعمالها في صنع الأسلحة. والتنفيذ العالمي لقرار مجلس الأمن ١٥٤٠ أولوية عاجلة.

١٤٣- وهذه الأهداف طموحة حقاً ولكنها لن تتحقق ما لم تتصرف الدول الأعضاء في الوكالة في إطار وحدة الغرض. أما الخيار البديل – أي الانتشار العالمي للأسلحة النووية والمواد النووية التي يمكن استعمالها في صنع الأسلحة والتكنولوجيا الحسّاسة – فهو ما لا ينبغي لأي دولة عضو أن تتسامح بشأنه وما يجب على الجميع أن يسعى جاهداً لتفاديه. وسيحكم التاريخ في حينه ما إذا كان الجيل الحالي قد قام بواجبه لضمان مستقبل نووي مأمون وآمن؛ لكنه قال إنه على ثقة بأن الحكم سيكون مواتياً إذا ما عملت جميع الدول الأعضاء معاً وعززت التزامها بالنهوض بمهمَّة لا مناص منها.

١٤٤- وقال السيد أوه مايونغ (جمهورية كوريا) إن المجتمع النووي العالمي مسؤول عن تعزيز أمان الطاقة النووية واستخدامها السلمي لصالح الازدهار العالمي وإن بلده ملتزم بهذه المهمَّة.

١٤٥- وأصبحت الوكالة، من خلال الوفاء بمهمَّتها، أولى المنظمات في العالم التي تُعنى بتعزيز التعاون العلمي والتقني الدولي في القطاع النووي، ويُعود قدر كبير من الفضل في ذلك إلى تفاني مديرها العام الحالي الجدير بالتهنئة على إعادة تعيينه.

١٤٦- وبرزت القوى النووية كمورد حاسم الأهمية في مساعي المجتمع الدولي الرامية إلى منع الاحترار العالمي والعمل في الوقت ذاته على ضمان استقرار إمدادات الطاقة. وفي هذا السياق، تأمل جمهورية كوريا في أن تستمر الوكالة – التي لها فضل كبير في دعم تطوير مفاعلات نووية ودورات وقود ابتكارية وتطوير تكنولوجيا إنتاج الهيدروجين النووي – في مساعدة الدول الأعضاء المهتمَّة على الاستفادة من القوى النووية.

١٤٧- وبلده، الذي يعتقد أن الاستخدام السلمي للتكنولوجيا النووية يتوقّف على شفافية المشاركة في نظام عدم الانتشار النووي الدولي، ملتزم بشكل راسخ بهذا النظام وسيواصل التعاون مع باقي أعضاء المجتمع الدولي في الحفاظ على سلامته. وهو يقوم بدعم الجهود الراهنة الهادفة إلى تقوية نظام ضمانات الوكالة، ويرحِّب بإقدام المجلس على إنشاء لجنة استشارية تُعنى بالضمانات والتحقّق. كما يرحِّب بتزايد عدد الجهات المنضمة إلى البروتوكول النموذجي الإضافي الذي يرى ضرورة إضفاء الصفة العالمية عليه باعتباره معيار الوكالة الرقابي.

١٤٨- وعقب الكشف في عام ٢٠٠٤ بشأن التجارب التي أجريت في بلده على المواد النووية، تم تعزيز نظامه الحكومي لحصر ومراقبة المواد النووية كما أعيد النظر كلياً بالتشريعات ذات الصلة. وتقدِّر جمهورية كوريا تقديراً عظيماً الدعم الذي قدَّمته الوكالة في هذا الصدد، بما في ذلك البعثة التي أوفدتها إلى سيول في تموز/يوليه ٢٠٠٥ الخدمة الاستشارية الدولية المعنية بالنظم الحكومية لحصر ومراقبة المواد النووية.

١٤٩- وانتهت في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ الجولة الرابعة من المحادثات السداسية بشأن القضية النووية لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بإصدار بيان مشترك أكَّدت فيه جميع الأطراف المشاركة أن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ملتزمة بالتخلِّي عن جميع الأسلحة النووية وبرامجها النووية القائمة وبالعودة في موعد مبكِّر إلى معاهدة عدم الانتشار وضمانات الوكالة. وترحِّب جمهورية كوريا بالالتزامات التي قطعتها على نفسها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وتأمل في أن تنفِّذ جميع الأطراف التدابير المُتَّفق عليها والمُشار إليها في البيان المشترك، بغية تحقيق الهدف النهائي – أي إخلاء شبه الجزيرة الكورية من الأسلحة النووية على نحو يمكن التحقّق منه.

١٥٠- وترحِّب جمهورية كوريا بخطة الوكالة الرامية إلى إقامة نظام عالمي للأمان والأمن النوويين وتأمل في أن تدعم جميع الدول الأعضاء الوكالة فيما تبذله من جهود للإسراع في تطبيقه. كما ترحِّب بالاتفاق الإجماعي على تدابير الأمان الذي تحقّق في الاجتماع الاستعراضي الثالث للأطراف المتعاقدة في اتفاقية الأمان النووي وبالتحسينات التي أدخلت على كفاءة وشفافية واتساق عمليات الاجتماع الاستعراضي.

١٥١- ويرى بلده أن شبكة الأمان النووي الآسيوية آلية فعّالة لتحسين الأمان النووي في آسيا ذلك لأنها تتيح للدول الأعضاء في هذه المنطقة تقاسم المعارف والخبرات التقنية. ويودّ بلده أن تُنشأ شبكات مماثلة في مناطق أخرى وأن يقام تعاون بين مختلف الشبكات.

١٥٢- وفي جمهورية كوريا في الوقت الراهن ٢٠ محطة قوى نووية يبلغ إجمالي قدرتها على توليد الطاقة ١٧ ٠٠٠ ميجاوات كهربائي. ويحتل بلده، الذي أصبحت أولى محطاته للقوى النووية عاملة في عام ١٩٧٨، المرتبة السادسة عالمياً في الوقت الحاضر من حيث القدرة على توليد القوى النووية. وتوفّر محطات القوى النووية حالياً ٤٠% من كهرباء البلد، وتساهم بذلك في استقرار إمدادات الطاقة. وثمة محطتا قوى نووية قيد التشييد في الوقت الراهن، ومن المتوقَّع استكمالهما في عامي ٢٠١٠ و٢٠١١.

١٥٣- وقال إن تحلية مياه البحر باستخدام الطاقة النووية واحد من أكثر الحلول المبشرة بالنجاح لمشكلة شح المياه، ولذلك يرحِّب بلده بالدراسة التي أجرتها الوكالة على فعّالية تكلفتها. ويتمنى بلده أن تتقاسم الدول الأعضاء المعلومات حول المفاعلات الصغيرة والمتوسطة الحجم المتعدِّدة الأغراض من خلال مشروع تعاون تقني تضطلع به الوكالة.

١٥٤- ويسرّ جمهورية كوريا، التي تعلِّق أهمية كبيرة على التعاون الإقليمي في مجال الاستخدام السلمي للطاقة النووية، أنها تستضيف المكتب الإقليمي التابع للاتفاق التعاوني الإقليمي، الذي استكمل مراحل العمل في عام ٢٠٠٥ بعد فترة تجربة دامت ثلاث سنوات. وقد ساهمت بمبلغ ٧٠٠ ٠٠٠ دولار دعماً لأنشطة هذا المكتب الإقليمي، وهي تعتزم توجيه مزيد من الموارد في إطار كل من برامج إدارة المعارف النووية وتعليم الفنيين النوويين.

١٥٥- وتوسيع عضوية مجلس المحافظين شأن طال انتظاره؛ وتعلِّق جمهورية كوريا أهمية كبيرة على تعجيل بدء نفاذ تعديل المادة السادسة من النظام الأساسي، الذي أجمع المؤتمر العام على اعتماده في عام ١٩٩٩. ومن شأن تعزيز ديمقراطية المجلس وتمثيله أن يزيد إلى حدّ كبير من فعَّالية الوكالة. وينبغي لجميع الدول الأعضاء التي لم تصدِّق بعد على التعديل أن تفعل ذلك بأسرع ما يمكن.

١٥٦- وفي ضوء الارتفاع المتزايد في أسعار النفط وتزايد الطلب على الطاقة وتصاعد حدّة الشواغل حيال البيئة، تتزايد أهمية القوى النووية أكثر من أي وقت مضى. وجمهورية كوريا مستعدَّة لتقاسم درايتها الفنية وخبرتها في هذا الصدد مع غيرها من الدول الأعضاء. وقد قدَّمت مساهمات مميَّزة في المجال النووي، وستقف إلى جانب أصدقائها وشركائها في مواجهة التحدِّيات القادمة.

١٥٧- وقال السيد تشيجيجو (اليابان) إن دور الوكالة في مجال عدم الانتشار وفي ترويج الاستخدامات السلمية للطاقة النووية ما فتئ يتزايد أهمية؛ وفي هذا السياق، تقدِّر اليابان إلى حدّ كبير مساهمة المدير العام في تطوير الوكالة خلال السنوات الثماني الماضية وترحِّب بتعيينه لولاية أخرى.

١٥٨- وشهد العام ٢٠٠٥ الذكرى السنوية الستين لأول استخدام للأسلحة النووية في تاريخ البشرية. بيد أن التهديد الذي تنطوي عليه الأسلحة النووية ليس مجرد حدث من الماضي. إذ يواجه نظام عدم الانتشار النووي الدولي في الوقت الراهن عدداً من التحدِّيات الخطيرة. بل إن القضية النووية لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أصبحت أكثر حساسية، وقد اكتشفت شبكات سرّية للاتّجار بالأسلحة النووية، وتفاقمت مخاطر امتلاك أسلحة ومواد نووية من قِبل جهات على غير مستوى الدولة. لذلك فإن تدعيم نظام عدم الانتشار واحدة من أكثر المهام التي تواجه المجتمع الدولي إلحاحاً. ومن الأفكار المشجِّعة في هذا السياق أن أياً من البلدان لم يشكك في أهمية معاهدة عدم الانتشار أثناء انعقاد مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار في أيار/مايو ٢٠٠٥، مع أن هذا المؤتمر لم يتمكن من اعتماد وثيقة حول القضايا الجوهرية بتوافق الآراء. والأمر منوط في الوقت الحاضر بالمجتمع الدولي ليجدِّد التزامه الراسخ بنزع السلاح وعدم الانتشار النوويين. واليابان – وهي البلد الوحيد الذي عانى من مأساة القصف بالقنابل الذرية – لن تتخلَّى مطلقاً عن "مبادئها الثلاثة في المجال النووي" وهي "عدم امتلاك أسلحة نووية، وعدم إنتاجها، وعدم السماح بإدخالها إلى اليابان". وهي مصممة، في الذكرى السنوية الستين لقصفها بالقنابل الذرية، على مواصلة المشاركة في جهود المجتمع الدولي الرامية إلى نزع السلاح وعدم الانتشار النوويين.

١٥٩- وترى اليابان أنه تقع على عاتق المجتمع الدولي برمّته مسؤولية سدّ أي ثغرات في نظام عدم الانتشار النووي الدولي. ولذلك تشارك اليابان في المناقشات الراهنة حول ضرورة إتّباع نُهُجْ متعدِّدة الأطراف حيال دورة الوقود النووي. ولكنها ترى ضرورة أن تُولى العناية في تلك المناقشات للكيفية التي يمكن بها لهذه النُهُجْ أن تعزز نظام عدم الانتشار الدولي ولاحتمال تأثيرها على نحو لا موجب له في الاستخدام السلمي للطاقة النووية في الدول غير الحائزة لأسلحة نووية والتي اكتسبت ثقة المجتمع الدولي عبر وفائها بكل أمانة بالتزاماتها بموجب معاهدة عدم الانتشار وتحلِّيها بالشفافية في أنشطتها النووية.

١٦٠- ولتعزيز نظام ضمانات الوكالة، ينبغي للدول أن تعقد بروتوكولات إضافية لاتفاقات الضمانات التي سبق أن عقدتها مع الوكالة. وتعكف اليابان على الاضطلاع بأنشطة تواصلية من أجل تشجيع الدول الأخرى على عقد بروتوكولات إضافية، وفي مقدِّمتها المحادثات الآسيوية رفيعة المستوى المعنية بعدم الانتشار. كما سيشارك خبراء يابانيون في حلقة دراسية لترويج البروتوكول النموذجي الإضافي من المقرّر عقدها في أستراليا في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥.

١٦١- وقد دخلت حتى الآن بروتوكولات إضافية حيز النفاذ في نصف الدول الأعضاء في الوكالة. وذلك يشير إلى تسارع عملية الشمول العالمي، إلا أن اليابان مازالت تحثّ جميع الدول التي لم تبرم بعد بروتوكولاً إضافياً

على أن تفعل ذلك عاجلاً. وفي هذا السياق، يعلّق بلده أهمية كبيرة على اللجنة المعنية بالضمانات والتحقّق التي أنشأها المجلس حديثاً.

١٦٢- ويجري منذ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ تنفيذ الضمانات المتكاملة في اليابان التي تعتزم مواصلة تعاونها التام مع الوكالة لتكون مثلاً لسائر الدول. وترى اليابان أن تنفيذ الضمانات المتكاملة يتيح كفاءة استخدام موارد الوكالة الشحيحة؛ وتأمل اليابان أن تدخل الضمانات المتكاملة حيز النفاذ في مزيد من الدول التي تتمتَّع بسمعة طيبة في هذا الشأن.

١٦٣- وينبغي لأي دولة ترغب في ممارسة حقِّها في استخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية أن تتحلَّى بالشفافية التامة في أنشطتها النووية وأن تفي بكل أمانة بالتزاماتها الرقابية كيما تكسب ثقة المجتمع الدولي. بيد أن البرنامج النووي لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الذي يجري تنفيذه دون تطبيق ضمانات الوكالة، يشكل تحدياً خطيراً لنظام عدم الانتشار النووي الدولي.

١٦٤- وينبغي للمجتمع الدولي ككلّ حسم القضية النووية لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية عاجلاً وبأسلوب سلمي. وترحِّب اليابان بأنه أمكن التوصّل، في الجولة الرابعة من المحادثات السداسية التي جرت في بيجين، إلى اتفاق على بيان مشترك يبيِّن ما يجب أن يكون عليه الهدف النهائي للمحادثات وأن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية قد التزمت بالتخلِّي عن جميع الأسلحة النووية والبرامج النووية القائمة.

١٦٥- ويشكّل الاتفاق المذكور خطوة أولى في اتّجاه التوصّل إلى حلّ سلمي للقضية النووية لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وينبغي للأطراف الستة متابعته فوراً بإجراء حوار بناء حول مسائل معيَّنة مثل إجراءات التفكيك وتدابير التحقّق.

١٦٦- أما فيما يتعلق بالقضية النووية الإيرانية، فقد بعث مجلس المحافظين، في قراره GOV/2005/77 المؤرّخ ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، برسالة واضحة من المجتمع الدولي إلى جمهورية إيران الإسلامية، يدعوها فيها – في جملة أمور – إلى تجديد العمل بتعليق جميع الأنشطة المتعلقة بالإثراء وأنشطة إعادة المعالجة. وتأمل اليابان، التي ترى أن اعتماد قرار المجلس يشكّل خطوة مهمّة في اتّجاه حلّ القضية النووية الإيرانية من خلال استمرار المفاوضات، في أن تأخذ جمهورية إيران الإسلامية هذا القرار وجميع القرارات ذات الصلة الصادرة عن المجلس على محمل الجدّ فتستأنف المفاوضات مع ثلاثي الاتحاد الأوروبي.

١٦٧- ومنذ أحداث الحادي عشر من أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ المأساوية التي وقعت في الولايات المتحدة، أصبح التهديد الماثل في الإرهاب النووي قضية مهمّة يجب على المجتمع الدولي التصدّي لها من خلال التعاون الوثيق. وقد قامت اليابان مؤخّراً بالتوقيع على الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي التي اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في نيسان/أبريل ٢٠٠٥ وهي ترحِّب بتعديل اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية، الذي اعتمده مؤتمر دبلوماسي عُقد في تموز/يوليه ٢٠٠٥. وتأمل في أن يبدأ نفاذهما عاجلاً.

١٦٨- واليابان، التي ستواصل المساهمة في صندوق الأمن النووي، تعتزم استضافة حلقة دراسية تعقدها الوكالة في عام ٢٠٠٦ بشأن تحسين الأمن النووي في منطقة آسيا والمحيط الهادئ.

١٦٩- وبالنظر إلى أهمية مراقبة المصادر المشعّة، تودّ اليابان أن تلتزم جميع الدول بمدونة قواعد السلوك بشأن أمان المصادر المشعّة وأمنها فضلاً عن الإرشادات بشأن استيراد المصادر المشعّة وتصديرها.

١٧٠- ولتطبيقات الطاقة النووية في غير مجال توليد الكهرباء، مثل الطب والزراعة والصناعة، أهمية بالنسبة للتنمية الاجتماعية الاقتصادية؛ ولذلك تدعم اليابان ترويج هذه التطبيقات من خلال برامج الوكالة للتعاون التقني. واليابان واحدة من قلة من الدول الأعضاء التي دأبت على سداد كامل حصتها في الرقم المستهدف لصندوق التعاون التقني، وتتمنى أن يعمد المزيد من الدول الأعضاء إلى سداد كامل حصصها. كما تتمنى أن تقوم جميع البلدان المستفيدة بالوفاء بمسؤولياتها تجاه برامج الوكالة للتعاون التقني.

١٧١- واليابان، التي ما فتئت تقدِّم دعماً كبيراً للأنشطة الإقليمية التي تنفذ في إطار الاتفاق التعاوني الإقليمي، ستستضيف اجتماعاً على المستوى الوزاري لمحفل التعاون التقني في آسيا، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥.

١٧٢- واليابان، التي تواصل تطوير دورة الوقود النووي لديها، تفعل ذلك مع مراعاة درجة عالية من الشفافية. وهي تعكف في الوقت الراهن على إعداد إطار لسياسة الطاقة النووية يصف تطوير دورة الوقود النووي لديها على مدى السنوات العشر القادمة.

١٧٣- ومنذ دورة المؤتمر العام في عام ٢٠٠٤، اتَّخذت اليابان عدّة خطوات مهمّة في مجال تطوير دورة الوقود النووي. فعلى سبيل المثال، بدأ اختبار الإخراج التمهيدي من الخدمة باستخدام اليورانيوم في مرفق روكاشو لإعادة المعالجة كما بدأت أعمال التحسين في مفاعل مونجو السريع التوليد. وستواصل اليابان تطوير دورة الوقود النووي لديها مراعية الأمان في المقام الأول.

١٧٤- وقد أحرز المفاعل التجريبي الحراري النووي الدولي تقدّماً مهمّاً في العام الماضي، وأصبحت اليابان ما قد يُسمَّى "بلداً شبه مضيف"؛ وستكون بهذه الصفة مركزاً مهمّاً لبحوث الاندماج النووي. وسيواصل بلده التعاون الوثيق مع المشاركين الآخرين في مشروع المفاعل المذكور.

١٧٥- وترى اليابان، التي ستفعل كل ما في وسعها لمواصلة تحسين سجلِّها الخاص بالأمان النووي، أن التعاون الدولي في مجال الأمان النووي مهم للغاية. لذلك ستواصل دعم أنشطة الوكالة في هذا المجال.

١٧٦- ويستند النقل الدولي للمواد المشعّة إلى الحق في حرية الملاحة الذي أرساه القانون الدولي. وعندما تستخدم اليابان النقل الدولي فإنها تطبّق أكثر تدابير الأمان صرامةً وفقاً للمعايير التي وضعتها المنظمات الدولية ذات الصلة، وهي تتمتّع في هذا الصدد بسمعة طيبة منذ ٣٠ عاماً مضت. وفي الوقت نفسه، ومن أجل بناء الثقة المتبادلة، فهي مستعدَّة لمواصلة المشاركة في الحوار القائم بين الدول الشاحنة والدول الساحلية. كما أنها ستستضيف في وقت لاحق من العام فريقاً تابعاً لخدمة تقييم أمان النقل سيقيِّم ممارساتها الرقابية المتعلقة بأمان نقل المواد المشعّة.

١٧٧- وكان بلده، الذي يؤمن بضرورة تزويد الوكالة بالموارد المالية اللازمة لتأدية المهام المتوقّعة منها، قد أيَّد الاقتراحات المتعلقة بالميزانية العادية لعام ٢٠٠٦، بما في ذلك الزيادة المقترحة لميزانية الضمانات. بيد أنه يودّ أن تواصل الأمانة بذل جهودها الرامية إلى جعل إدارة الميزانية أكثر كفاءة من خلال تحديد سلم أولويات للمشاريع وإجراء تخفيضات في التكاليف. كما يودّ أن تتعاون الأمانة مع اليابان بشأن زيادة عدد الموظفين اليابانيين العاملين لدى الوكالة.

١٧٨- والوكالة مُطالَبة اليوم بمعالجة المزيد من القضايا المهمة. وتستطيع الوكالة، عند معالجتها هذه القضايا، أن تتكّل على استمرار دعم اليابان التام لها.

١٧٩- قال السيد أغا زادة (جمهورية إيران الإسلامية) إن بلده يرى أهمية إجراء تقييم شامل لما تمثّله الوكالة ولما إذا كان أداؤها يلائم أهدافها الأصلية على نحو متوازن بدرجة معقولة.

١٨٠- وليس من خلاف بين الأعضاء في معاهدة عدم الانتشار على أن هذه المعاهدة ترتكز إلى دعائم ثلاث – وهي نزع السلاح وعدم الانتشار والأنشطة النووية السلمية. ودور الوكالة مُقتصر على الدعامتين الأخيرتين – إذ ينبغي لها أن توفر أو تيسر توفير المواد والتكنولوجيا النووية للاستخدامات السلمية والحرص في الوقت ذاته على عدم تحريفها صوب أغراض عسكرية. بيد أن قدرة الوكالة على الوفاء بدورها بشأن الأنشطة النووية السلمية قد تضاءل إلى أدنى حدّ على مدى السنين نتيجة للقيود الصارمة التي يطبّقها أصحاب التكنولوجيا من خلال الضوابط المفروضة على التصدير. ومن الناحية الأخرى، اتّسع باستمرار نطاق وظائفها في مجال الرصد بحيث أصبح يُشار إلى الوكالة اليوم على أنها "الحارس النووي للأمم المتحدة"، وهو ما يدلّ على انتفاء الاعتراف انتفاءً تاماً بالتزاماتها تجاه الدول فيما يتعلق بالأنشطة النووية السلمية.

١٨١- وحتى في مجال الضمانات، ثمة نزوع إلى الشكّ تجاه عمل الوكالة. واتفَّق الأعضاء في معاهدة عدم الانتشار على أن تطبيق البروتوكولات الإضافية يوفِّر "توكيدات موثوقة" بشأن الطبيعة السلمية الخالصة للبرامج النووية، إلا أن انطباقها في حالات معيّنة موضع شكوك. وتمثّل إيران مثلاً واضحاً في هذا الصدد.

١٨٢- فعلى مرّ السنين، حُرمت إيران من الحصول على مواد ومعدات وتكنولوجيا نووية. ومُنِعت الوكالة طوال ذلك الوقت من الوفاء بالتزامها بتوفير ذلك. ونتيجة لعقوبات غير مشروعة وتعسّفية وشاملة النطاق، كان لابد من حدوث بعض المآخذ في سبيل تجنّب الانهيار الكلّي للأنشطة النووية السلمية الإيرانية.

١٨٣- وشرعت إيران في معالجة تلك المآخذ عبر وسائل عدّة منها تنفيذ التدابير المنصوص عليها في البروتوكول الإضافي تنفيذاً صارماً مستمراً. بيد أنه عند اقتراب الأمور من حلّ شامل، أثير الإدعاء بأن البروتوكول الإضافي لا يوفِّر للوكالة السلطة الكافية من أجل التوصّل إلى استنتاج. وتنتقص هذه الحالة من صلاحية واستمرارية الوكالة كموفِّر وميسِّر ومراقب في المجال النووي السلمي.

١٨٤- والقرار الذي أصدره مجلس المحافظين في ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ يُظهِر بوضوح كيف يمكن أن تصل القضايا إلى حدود العبث حينما تهيمن السياسة على عمل الوكالة. فقد استند ذلك القرار إلى مبادئ قانونية باطلة وأسس تقنية غير مُبرَّرة وتوقّعات سياسية مُضلِّلة.

١٨٥- ويتضمَّن النظام الأساسي للوكالة كما يتضمَّن اتفاق الضمانات الخاص بإيران أحكاماً حصرية للغاية بشأن إشراك مجلس الأمن في الأمم المتحدة، الذي لا يلتمس إلا في حالات نادرة. إن التأويل الصحيح والموضوعي لهاتين الوثيقتين لا يترك أي مجال لإحالة قضية إيران إلى مجلس الأمن.

١٨٦- وحسبما هو منصوص عليه في المادة ١٩ من اتفاق الضمانات الخاص بإيران، لا يُخوّل مجلس المحافظين بالنظر في إشراك مجلس الأمن إلا إذا تثبَّتت الوكالة من أنها غير قادرة على التحقّق من عدم حدوث أي تحريف صوب أغراض عسكرية في إيران. ولما كانت الوكالة قد استنتجت، أكثر من مرَّة، أن ليس هنالك أي دليل على حدوث تحريف كهذا، فإن المجلس ليس في وضع يمكّنه من أن يقرِّر إحالة الأمر إلى مجلس الأمن.

١٨٧- وحسبما أفاد المدير العام، أكّد التقييم التقني الذي أجرته الوكالة ما يلي: أن عدداً من القضايا قد حُسم بالكامل، وبالتالي فإن مرفق أصفهان لتحويل اليورانيوم ومحطة آراك للماء الثقيل وأنشطة صنع الوقود وأنشطة

الإثراء بالليزر خاضعة في الوقت الحاضر للضمانات الروتينية؛ وأن قضية اليورانيوم الشديد الإثراء – وهي القضية الوحيدة التي يُحتمل أن تثير شواغل متصلة بالانتشار – حُسِمت هي الأخرى، ذلك لأنه تم التثبّت من أن جسيمات اليورانيوم الشديد الإثراء المُكتشفة كانت ناتجة عن تلوّث؛ وأنه جرى إحراز تقدّم بشأن المسائل القليلة الباقية التي لا يتوقّف حسمها على تعاون إيران وحدها فحسب بل على بعض الدول الأوروبية أيضاً حيث يحتجز بعض الأفراد الضالعين في أنشطة شبكات سرّية أو هم قيد المراقبة.

١٨٨- وفي ضوء هذا الوضع التقني، ليس ثمة أي سبب موضوعي يستدعي القلق وإشراك مجلس الأمن، لا سيما وأن الأمور تقترب من تسوية نهائية وبات وشيكاً تقديم توكيدات موثوقة تفيد بعدم وجود مواد وأنشطة غير معلنة. بل إن السبب الوحيد الذي يستدعي القلق هو الدافع السياسي وراء ما كان يجري في المجلس.

١٨٩- فما هو سبب استعجال اللجوء إلى مجلس الأمن؟ وما هي الأساليب السحرية التي يستطيع بها مجلس الأمن تحقيق تسوية؟ وما عسى إشراك مجلس الأمن أن يؤدي سوى إلى تفاقم الحالة في بيئة سياسية حرجة أصلاً، وإمعان الدخول في مأزق لا موجب له، وإثارة أزمة لا داعي لها؟ إذ لا ريب أن رفع تقرير إلى مجلس الأمن يؤدّي إلى إطلاق سلسلة أفعال وردود أفعال تولّد التوتر وتزيد من حساسية الوضع السياسي في المنطقة وهو أصلاً عرضة للتقلب.

١٩٠- وانطلاقاً من إعلان طهران واتفاق باريس الذي أعقبه، أتاحت إيران لمحاوريها الأوروبيين فرصة ممتازة للتحرّك – على مدى فترة سنتين – في اتّجاه التوصّل إلى اتفاق مقبول لدى كل الأطراف. بيد أن الاقتراح الأوروبي، الذي يتنكّر صراحةً لحقّ إيران غير القابل للتصرّف بموجب معاهدة عدم الانتشار، قد أبطل في الواقع اتفاق باريس. ومن ثم لم تعد إيران ملتزمة بأحكامه، بما في ذلك الأحكام التي تخصّ مرفق أصفهان لتحويل اليورانيوم. وقد استُؤنِفت العمليات هناك بعد ذلك، ولكن في إطار ضمانات الوكالة الكاملة وعلى أساس رصد المنتجات المختومة. وما دعوى إثارة القلق حيال نشاط – والدعوة إلى تعليقه – وهو موضع تفتيش روتيني من قِبل الوكالة.

١٩١- والإجراء الذي أقدم عليه ثلاثي الاتحاد الأوروبي بإشراك مجلس الأمن يتناقض مع أحكام إعلان طهران ومن ثم فإنه ألغى أساس المنفعة المتبادلة الذي يقوم عليه. وذلك يعني أن إيران لم تعد ملزمة بمواصلة العمل بالتدابير التي جرى تنفيذها طوعاً عملاً بالاتفاقات التي تم التوصّل إليها في طهران.

١٩٢- والبلدان التي ألحّت بشدّة على اتّخاذ قرار في المجلس – والتي صوتّت جملة لصالح القرار الذي اعتمده المجلس في ٢٤ أيلول/سبتمبر – هي أساساً الدول الغربية الحائزة لأسلحة نووية وحلفاؤها في منظمة حلف شمال الأطلسي والتي تعوّل على استخدام الأسلحة النووية لضمان أمنها. وكان من ضمن البلدان التي سارت في ركابها بلد انتهك مؤخّراً ضمانات الوكالة وبلد تحميه المظلّة النووية ويمتلك مخزونات ضخمة من اليورانيوم المُثرى والبلوتونيوم. أما البلدان التي لم تشارك في قرار المجلس فهي دول حائزة لأسلحة نووية متحمسة لنزع السلاح النووي ودول غير حائزة لأسلحة نووية أطراف في معاهدة عدم الانتشار تتمتّع بسجلات مشرفة في مجال عدم الانتشار. وكان من المحتَّم أن تشتدّ المشاحنات السياسية ومن المحتَّم أن تتزايد الضغوط في الأسابيع والأشهر القليلة التالية، إلا أن الاستنتاج يبقى كما هو، أي: أن الشواغل التي أثيرت بشأن البرنامج النووي السلمي الإيراني مبالغ فيها جداً وتنطوي على دوافع سياسية.

١٩٣- والاقتراح الذي طرحته إيران الداعي إلى اتّخاذ إجراءات على مراحل بقي مهملاً. كما قدَّم رئيس إيران في الجمعية العامة للأمم المتحدة اقتراحاً سخياً بشأن فتح باب البرنامج النووي الإيراني أمام مشاركة شركات

عامة وخاصة من بلدان أخرى – وهو اقتراح يوفّر أفضل الضمانات الممكنة ضد التحريف. وينسجم هذا الاقتراح تمام الانسجام مع توصيات فريق الخبراء المعني بالنُهُجْ المتعدّدة الأطراف حيال دورة الوقود النووي، الذي عُهد إليه بمهمَّة التوصل إلى سبل مجدية تكفل المحافظة على إنتاج الوقود النووي وإمداداته وتعمل في الوقت ذاته على تجنب ما يثير الشواغل حيال الانتشار.

١٩٤- لقد بذلت إيران ما في وسعها من أجل التوصّل إلى تسوية، إلا أن ثقتها بالإرادة الطيّبة وحسن النية لدى نظرائها قد تبدّدت. وسبق أن دلّلت عن عزمها على التوصّل إلى اتّفاق، إلا أنها غير مقتنعة بعد بنية ثلاثي الاتحاد الأوروبي العمل على عكس الاتّجاه الخطر نحو المجابهة أو برغبة ثلاثي الاتحاد الأوروبي العمل – على أساس الاعتراف الكامل بالحقّ غير القابل للتصرّف في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية – نحو وضع ترتيبات تتعلق ببرنامج دورة الوقود النووي الإيراني. وعندما تقتنع بذلك، ستزول الأزمة والمجابهة ويحل محلها التفاهم والمصالحة.

– استعادة حقوق التصويت

١٩٥- لفت الرئيس الانتباه إلى كشف المساهمات المالية المقدَّمة إلى الوكالة حتى ٢٣ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٥، الوارد في الوثيقة GC(49)/INF/11، والذي يتضمَّن جدولاً يبيِّن الدول الأعضاء التي فقدت حقوقها في التصويت بحكم تطبيق الفقرة ألف من المادة التاسعة عشرة من النظام الأساسي.

١٩٦- وقال إنه وردت رسالة من العراق، وهو واحد من الدول الأعضاء التي تنطبق عليها أحكام الفقرة ألف من المادة التاسعة عشرة من النظام الأساسي، يلتمس فيها استعادة حقوقه في التصويت. وترد الرسالة المذكورة في الوثيقة GC(49)/INF/13.

١٩٧- وقال إنه يقترح، وفقاً للممارسة السابقة، إحالة ذلك الطلب إلى المكتب لكي ينظر فيها بصورة أوَّلية.

١٩٨- وقد قُبل اقتراح الرئيس.

رُفِعت الجلسة الساعة ١٣/٠٥.